ولاية الفيفا التشريعية دراسة تحليلة مقارنة

الأستاذ الدكتور محمد سليمان الأحمد

م.م. إبراهيم عمر إبراهيم

FIFA Legislative Mandate Comparative analytical study

الكلمات الافتتاحية :
الفيفا، الولاية، مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم (IFAB)، الاتحادات الكونفدرالية، الاتحادات الوطنية.

Keywords :
FIFA, State, IFAB Council, Confederations, National Associations.

Abstract: Due to the developments made by FIFA in the world of football, the nature of football practice has changed from hobby and entertainment to professionalism, so financial transactions have been involved, including those related to player contracts, contracts for the sale of television rights, compensation for player training, sponsorship contracts, and others These matters led to the emergence of conflicting interests between the parties involved, which led to the birth of advanced legal systems by FIFA to cover the legal and regulatory aspects of the management of various affairs of football, through its legislative authority, which is embodied in the Congress, which is the highest body in FIFA, and which has the task of enacting legal rules. Since FIFA is a non-profit association with a permanent status registered in the Commercial Register of the District of Zurich in Switzerland in accordance with the provisions of Article (60) of the Swiss Civil Code, it must clearly define its purpose, rights, obligations and duties of its members within its sports regulations in order to avoid possible disputes, In order to achieve this end, FIFA has developed various sports regulations that include the legal rules for each matter separately, and some legal rules are concerned with determining the legal centers of the parties concerned, which are represented in the substantive legal rules, including those related to the legal status of the player towards his sports club and vice versa, and another related to the organization of the status of the National Federation, sports clubs and confederations towards FIFA and

vice versa, as well as each other. Other legal rules deal with procedural aspects before FIFA's judicial bodies. In addition to the enactment of unified legal rules that concern the technical aspect of football practice around the world, and therefore this research deals with the authority of FIFA in setting legal rules that relate to the organizational and technical aspect of FIFA's activities.

الملخص

نظرًا للتطورات التي أحرزتها الفيفا في عالم كرة القدم تغيرت طبيعة ممارسة كرة القدم من الهواية والتسلية إلى الاحتراف، لذا أخرطت فيها المعاملات المالية منها ما يتعلق بعقود اللاعبين، وبعقود بيع حق البث التلفزيوني، والتعويض عن تدريب اللاعب، وعقود الرعاية وغيرها. فهذه الأمور أدت إلى ظهور المصالح المتعارضة بين الأطراف المعنية مِمَّا أدى إلى ميلاد أنظمة قانونية متطورة على يد الفيفا لتغطية الجوانب القانونية والتنظيمية لإدارة الشؤون المختلفة لكرة القدم، وذلك من خلال سلطتها التشريعية والتي تتجسد في الكونغرس(The Congress) الذي هو أعلى هيئة في الفيفا، والذي يقوم بمهمة سَنِّ القواعد القانونية. وبما أنَّ الفيفا جمعيّة غير ربحية ذات صفة دائمية مسجّلة في السجل التجاري في مقاطعة زيورخ في سويسرا وفقًا لأحكام المادة (٦٠) من القانون المدني السويسري، فعليها أن تحدد بوضوح غايتها، والحقوق، والالتزامات، والواجبات لأعضائها ضمن لوائحها الرياضية تجنبًا للنزاعات المحتملة، ومن أجل تحقيق هذه الغاية وضعت الفيفا اللوائح الرياضية المختلفة المتضمنة للقواعد القانونية لكل أمر على حِدَة، وتختص بعض القواعد القانونية بتعيين المراكز القانونية للأطراف المعنية والتي تتمثل في القواعد القانونية الموضوعية منها ما يتعلق بالمركز القانوني للاعب تجاه ناديه الرياضي وبالعكس، وآخر يتعلق بتنظيم مركز الاتحاد الوطني والأندية الرياضية والاتحادات الكونفدرالية تجاه الفيفا وبالعكس فضلاً عن بعضها البعض. وبعض آخر من القواعد القانونية تختص بالجوانب الإجرائية أمام الهيئات العدلية للفيفا. إضافة إلى سن قواعد قانونية موحدة والتي تختص بالجانب الفني لممارسة كرة القدم حول العالم، وعليه يتناول هذا البحث سلطان الفيفا في وضع القواعد القانونية التي تتعلق بالجانب التنظيمي والفني لأنشطة الفيفا.

المقدمة

أولاً: مدخل تعريفي لموضوع البحث.

نظرًا لاختلاف الأنشطة التي يمارسها الإنسان فإنَّ سَنَّ القواعد القانونية المختلفة لكل الأنشطة على حِدَة أصبح أمر حتمي في العصر الحديث، ومن هذا المنطلق فإنَّ وجود القواعد القانونية لتنظيم كرة القدم في شتى الجوانب أمر لا مفرَّ منه. وبما أنَّ الفيفا هي

الهيئة الدولية المعنية بتنظيم رياضة كرة القدم عبر العالم فلابدَّ من وجود القوانين التشريعية لتنظيمها وممارستها بشكل علمي، فضلاً عن وجود قواعد قانونية لتنظيم عمل هيئات الفيفا ولجانها المختلفة، علاوة على تنظيم علاقتها بمحيطها الداخلي والخارجي. إذًا فإنَّ سَنَّ هذه القواعد القانونية يحتاج إلى الولاية التشريعية للهيئة التي تقوم بهذه المهمة وهي الفيفا ومجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم.

ثانيًا: مشكلة البحث.

تتجسد مشكلة البحث في الأسئلة الآتية:

١. يقتضي مبدأ سيادة الدولة في إصدار القوانين من قبل الدولة وحدها، وإبعاد القاعدة القانونية التي تصدر من غير المُشَرِّع الوطني إلَّا إذا وافق عليها هذا الأخير. وفي مقابل هذا الاتجاه نجد النظام القانوني للفيفا الذي يتمثل في القواعد القانونية الدولية النموذجية الصادرة منها، ومن خلال هذه القواعد تقوم الفيفا بأداء وظائفها الأساسية التي لها البُعد القانوني على المستوى الوطني والدولي. إذًا كيف تسن الفيفا هذه اللوائح؟ وما هي الشرعية القانونية لإصدار تلك اللوائح؟ أو ما هو السند القانوني للولاية التشريعية لكونغرس الفيفا؟ وما الحكم إذا كانت النصوص الواردة في تلك اللوائح تخالف أحكام القوانين الوطنية؟ أو بمعنى آخر لمن تكون الأفضلية هل لنصوص لوائح الفيفا أو لنصوص القانون الوطني؟

٢. وضعت الفيفا مبدأ عدم التدخل في شؤون كرة القدم(non-intervention principle) من خلاله قيَّد سيادة الدولة بتطبيق قانونها على إقليمها، بل ويفرض على السلطات التشريعية الوطنية بأن تلغي أيَّ نص قانوني في القانون الوطني يتعارض والقواعد المنصوص عليها في لوائح الفيفا، ولم يقتصر التقييد على هذا الحدِّ، وإنَّما قيد السلطة التشريعية في الدولة بسن ما تشاؤه من قوانين على أرضها في كثير من القضايا. إذًا ما هي مبررات ذلك التقييد؟ أو بمعنى آخر هل لهذا التقييد سند قانوني؟

٣. وبجانب هذه القواعد القانونية التنظيمية توجد القواعد القانونية الدولية المطبقة في كل بقعة من بقاع الأرض التي تختص بالجانب الفني لممارسة كرة القدم بأنواعها (كرة القدم، وكرة الصالات، وكرة القدم الشاطئية)، إذًا لِمَن له حق إصدار تلك القواعد؟ هل لمجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم(IFAB) ولاية في تشريع قوانين اللعبة؟ وما هي الطبيعة القانونية لهذا المجلس؟ وكيف يصدر القرارات والقوانين؟ وإلى أي مدى للفيفا الولاية في إصدار تلك القوانين في ظل هذا المجلس إذا كان لا يزال للمجلس ولاية سن قوانين اللعبة؟ وهل للفيفا سلطان في إصدارها؟ وهل يجوز الطعن في قرارات مجلس(IFAB)؟ وإذا كانت قابلة للطعن كيف يطعن فيها؟ وأمام أيَّة جهة يتمُّ الطعن فيها؟

ثالثًا: أهمية موضوع البحث وأسباب اختياره.

تتمثل أهمية موضوع البحث في إيجاد أجوبة على الأسئلة المطروحة أعلاه، وإبراز المصدر القانوني لولاية الفيفا في سن قواعد قانونية واجبة الاتباع في (٢١١) دولة نظرًا لأنَّ الفيفا لديها (٢١١) عضوًا، أي: أنَّ العضو يمثل الاتحاد الوطني لكرة القدم لدولة واحدة، وقد تخالف هذه القواعدُ القواعدَ القانونية الوطنية، على الرغم من أنَّ الفيفا هي شخص من أشخاص القانون الخاص. فهذه الأمور أولى بالاهتمام والدراسة.

رابعًا: منهجية الدراسة.

لقد اتبعنا في هذه الدراسة المنهج التحليلي، والمتمثل في تحليل النصوص القانونية الواردة في اللوائح الرياضية الدولية النموذجية، وفي ذات الوقت لا يستغني البحث عن المنهج المقارن؛ لأنَّه تمَّ فيه المقارنة بين النصوص القانونية الواردة في القانون العراقي والقانون السويسري (باعتبار القانون السويسري هو القانون مقر الفيفا)، فضلاً عن قوانين دول أخرى ذات الصلة بموضوع البحث.

خامسًا: خطة البحث

من أجل تحقيق الغاية المرجوة وراء الدراسة سنقسم مفردات البحث إلى مبحثين: تسبقهما المقدمة وتعقبهما الخاتمة، وسنبين في المبحث الأول سلطان الفيفا في سَنِّ القواعد القانونية التنظيمية من خلال مطلبين: الأول سنحيط بالمنبع القانوني لولاية الفيفا في سَنِّ القواعد القانونية التنظيمية وآلية إصدارها، وسنركز في المطلب الثاني على تنازع نصوص لوائح الفيفا مع نصوص القانون الوطني، وخصصنا المبحث الثاني لبيان حدود سلطان الفيفا في سن القواعد القانونية الخاصة بممارسة كرة القدم والإشراف عليها، وذلك من خلال مطلبين: المطلب الأول يتضمن بيان ولاية الفيفا في إصدار قوانين اللعبة بأنواعها، أمَّا المطلب الثاني يركز على سلطان الفيفا في إصدار قوانين اللعبة التي تختص بكرة القدم في ظل مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم، ونهاية البحث تتضمن الخاتمة.

المبحث الأول

سلطان الفيفا في سَنِّ القواعد القانونية التنظيمية

نظرًا لمبدأ سيادة الدولة في إصدار القوانين هناك اتجاه يبعد القاعدة القانونية التي تصدر من غير المُشَرِّع الوطني، ويؤسس هذا الاتجاه سلطة للدولة تجاه الأفراد والمؤسسات بأن يخضع جميع الأفراد، والمؤسسات المقيمين في إقليمها لقوانينها، وتشريعاتها الداخلية، ومن ثم استبعاد أيّ نظام قانوني آخر يسهم في تحديد المركز القانوني لأولئك الأفراد والمؤسسات[١]. وفي مقابل هذا الاتجاه نجد النظام القانوني للفيفا الذي يتمثل في القواعد القانونية الدولية النموذجية الصادرة منها، ومن خلال هذه القواعد تقوم الفيفا بأداء وظائفها الأساسية التي لها البُعد القانوني على المستوى الوطني والدولي[٢]. وعليه لابد علينا أن نقسم هذا المبحث إلى مطلبين، بصورة سنوضح في الأول المنبع القانوني لولاية الفيفا في سن القواعد القانونية التنظيمية وآلية إصدارها، وفي المطلب الثاني سنركز على تنازع نصوص لوائح الفيفا مع نصوص القانون الوطني، كالآتي:

المطلب الأول

المنبع القانوني لولاية الفيفا في سَنِّ القواعد القانونية التنظيمية وآلية إصدارها

قبل أن ندخل في صلب الموضوع هناك عدة اسئلة أهمها: ما هو المنبع القانوني لولاية الفيفا في إصدار القواعد القانونية التنظيمية؟ وكيف تسن الفيفا تلك القواعد؟ ومدى قوة إلزامية تلك القواعد لاسيما عندما تتعارض مع القواعد القانونية الوطنية؟

إنَّ الإجابة على هذه التساؤلات يقتضي منَّا أن نُلفت النظر إلى الهيكل القانوني للفيفا. إذ فإنَّ الكيان القانوني للفيفا يتجسد في جمعية، وبالتالي يتكون هيكلها في السلطة التنفيذية، والسلطة القضائية (العدلية)، والسلطة التشريعية[٣]. ولتعلق هذه الأخيرة بموضوع البحث يجب أن نُلفت الانتباه إليها ولو بشكل موجز هي السلطة التشريعية للفيفا؛ لأنَّها هي التي تقوم بمهمة سَنِّ القواعد القانونية. وهذه السلطة تتجسد في الكونغرس(The Congress) وهو أعلى هيئة في الفيفا[٤]. ومن أجل تجنب تعارض المصالح بين الفيفا وأعضائها أو بين الأعضاء بعضهم مع بعض، فعلى الفيفا باعتبارها منظمة حرفية غير ربحية، أن تحدد حقوق وواجبات والتزامات الهيئات والأشخاص المرتبطة بها سواء كانوا من الهيئات الداخلة فيها، أو الاتحادات الكونفدرالية، أو الاتحادات الوطنية، أو اللاعبين، ولا يمكن تحقيق ذلك إلَّا عن طريق وضع اللوائح الرياضية، وأن تتضمن هذه اللوائح القواعد القانونية الملزمة للجميع[٥]. ولكن كيف تسن الفيفا هذه اللوائح؟

كونغرس الفيفا هو الذي يقوم بمهمة سَنِّ القواعد القانونية، وهو مشابه للسلطة التشريعية (البرلمان) في الدولة سواء من حيث تكوينه أو من حيث أداء أعمالها التشريعية والرقابية.

فمن حيث التكوين تتكون السلطة التشريعية في الدولة الحديثة من المجلس المنتخب شعبيًا، وهو الذي يمثل المواطنين عادة، وبالتالي يخول تشريع القوانين بالنيابة عنهم[٦]. وعليه تتكون السلطة التشريعية في الدولة من ممثلي الشعب، وعلى هذا المنوال يضم كونغرس الفيفا كل الاتحادات الوطنية الأعضاء لكرة القدم[٧]. إذًا فإنَّ الكونغرس يحقق نوعًا من التوازن بين الاتحادات الأعضاء، ويمنح لها أهم حق مترتب على العضوية في الفيفا وهو حق التمثيل داخل جلسات الكونغرس[٨]. وعليه فإنَّ حق المشاركة في كونغرس الفيفا أي: الجمعية العامة يقتصر على أعضاء الفيفا بالدرجة الأولى، إذ يكون لكل عضو مقعد في جلسات الكونغرس ويمثل المندوبون الأعضاءَ[٩]. ويجب أن ينتمي المندوب إلى العضو الذي يمثله، ويتعين على الأعضاء اختيار مندوبيها وفقًا لأحكام اللوائح المتبعة لدى الأعضاء[١٠].

أمَّا من حيث عمل كونغرس الفيفا، فإنَّه يماثل السلطة التشريعية في الدولة الحديثة. إذ تقوم السلطة التشريعة في الدولة بسن القوانين العادية لتنظيم الأنشطة المختلفة في البلد، لأنَّه لا يُقَرُّ أيّ تشريع بما في ذلك الموازنات إلَّا بموافقة السلطة التشريعية. فضلاً عن ذلك تقوم السلطة التشريعية بتشكيل وتعيين الحكومة ومن ثم الرقابة على أعمالها، لعل الإشراف على السلطة التنفيذية ومساءلتها هي إحدى المسؤوليات الأساسية التي تقع على عاتق الهيئة التشريعية[١١]. وكذلك الحال بالنسبة لعمل كونغرس الفيفا، إذ يقوم الكونغرس بسن القواعد القانونية التي تتجسد في اللوائح الرياضية التي تهتم

بالجوانب التنظيمية والمالية لكرة القدم، فضلاً عن الرقابة على أعمال رئاسة الفيفا والأمانة العامة باعتبارهما السلطة التنفيذية في الفيفا[١٢]. وعليه يصدر الكونغرس اللوائح الرياضية التي تعنى بالجانب التظيمي لأعمال الفيفا فضلا عن تنظيم علاقات الأطراف المعنية ذات الطابع المالي كإصدار النظام الأساسي للفيفا[١٣]، واللوائح الخاصة بوضع وانتقال اللاعبين[١٤]، وغيرهما، وتصدر اللوائح والقرارت في الكونغرس بآلية التصويت لكل اتحاد عضو في الفيفا مقعد واحد في جلسات الكونغرس[١٥]، ويتم التصويت على أساس مبدأ المساواة بين أعضاء الحاضرين في الكونغرس، بصورة لكل عضو حاضر صوت واحد عند اتخاذ القرار من قبل الكونغرس[١٦]. إضافة إلى إصدار اللوائح يقوم الكونغرس باختيار رئيس الفيفا ورئيس وأعضاء هيئات وأجهزة الفيفا؛ لأنَّ للكونغرس الولاية العامة على شؤون الفيفا، وله الولاية العامة على المسائل الداخلة في النظام الأساسي للاتحاد الدولي لكرة القدم[١٧]. كما أنَّه المسؤول عن رسم السياسة العامة للاتحاد الدولي لكرة القدم، ويتابع أعمال بقية الأجهزة في الفيفا، ويتلقى التقارير من أجهزة الفيفا بصفة دورية[١٨]، وله التصويت على مقترحات تعديل النظام الأساسي واللوائح التي تحكم تطبيق النظام الأساسي وكذلك النظام الداخلي للكونغرس[١٩].

بعد بيان كيفية إصدار اللوائح الرياضية من قبل السلطة التشريعية للفيفا، ويظهر سؤال هنا هو: ما هي الشرعية القانونية لإصدار تلك اللوائح؟ أو ما هو السند القانوني للولاية التشريعية لكونغرس الفيفا؟

للإجابة عن هذه التساؤلات لابدَّ من أن نرجع إلى الشكل القانوني للفيفا أيضًا ألا وهو جمعية، والجمعية لا تُشَكَّل إلَّا من قبل عدد من الأشخاص الذين يحملون الغاية المشتركة سواء كانت هذه الغاية سياسية، أو دينية، أو علمية، أو ثقافية، أو خيرية، أو اجتماعية، أو غيرها من الأهداف غير الربحية[٢٠]، وعليه فإنَّ الفيفا تشكلت من قبل عدد من الأشخاص المعنوية التي تتمثل في الاتحادات الوطنية لكرة القدم، وغايتهم المشتركة المتمثلة في توحيد وتطوير وتنظيم كرة القدم عبر القارة الأوربية ومن ثم عبر العالم. وكل اتحاد وطني لكرة القدم أصبح عضوًا في الفيفا، وبالتالي له عضو(مندوب) في اجتماعات السلطة التشريعية للفيفا (كونغرس الفيفا)، ولكل اتحاد وطني عضو صوت واحد في الكونغرس عند إصدار اللوائح والقرارات، وعليه فإنَّ اللوائح الرياضية التي تصدر من قبل الفيفا تتشارك في إصدارها إرادة الاتحادات الوطنية الأعضاء لكرة القدم، ومن هذا المنطلق تعد اللوائح الرياضية ذات الطبيعة التعاقدية بين الأعضاء المشتركة في الجمعية التي تصدر هذه اللوائح، وهي الفيفا. إضافة على ما تقدم فإن الفيفا هي شخص من أشخاص القانون الخاص، وهي جمعية غير ربحية، وذو ذاتية تنظيمية ومستقلة للغاية، وسُجِلَت الفيفا وفقًا لأحكام القانون السويسري[٢١]. وهذا الأخير يسمح للجمعيات والمنظمات غير الحكومية بإدارة شؤونها من خلال القواعد واللوائح الموضوعة عندها دون تدخل الدولة[٢٢]. وعلى هذا المنوال نظَّمت الفيفا أمورها الداخلية، إذ قامت الفيفا من خلال هيئتها

التشريعية (كونغرس) بوضع اللوائح الرياضية الدولية النموذجية، ولقد أكدت المفوضية الأوربية هذه الصلاحية للهيئات الرياضية في أنَّ مهمة المنظمات الرياضية هي تنظيم وترويج رياضتها الخاصة من خلال الاستقلالية القانونية لها عن طريق سن اللوائح الرياضية[٢٣]. وعلاوة على ذلك أوجب القانون السويسري الذي هو واجب التطبيق على أنشطة الفيفا باعتباره قانون مقر الفيفا على الجمعية المشكلة أن تصدر لوائحها الداخلية من أجل تنظيم أمورها الداخلية وتحديد حقوق وواجبات أعضائها بشرط ان لايكون مخالفا لاحكام القانون الإلزامية[٢٤]. ومن هذا المنطلق يمكن القول بأنَّ على الفيفا إصدار اللوائح الرياضية من أجل تحديد حقوق وواجبات أعضائها فضلاً عن تنظيم أمورها الداخلية. مما سبق ذكره يمكن القول بأنَّ الشرعية القانونية للوائح الفيفا تستمد من القانون من جهة، ومن إرادة أعضائها من جهة أخرى. فيما يتعلق بالمنبع الأول نرى بأنَّ هناك تخويل مباشر من المُشَرِّع بموجبه تصدر الفيفا لوائحها الرياضية، أمَّا الثاني فإنَّه ينبثق من إرادة أعضائها مجتمعين. ولا تفقد تلك اللوائح شرعيتها وقوتها الإلزامية حتى بالنسبة لهؤلاء الذين لم يشاركوا في إصدارها كلاعبين ومدربين، وغيرهما الذين يقع مركزهم القانوني في أدنى الهرم التنظيمي، والفيفا تقف في أعلى الهرم، ثم الاتحادات الكونفدرالية، ثم الاتحادات الوطنية لكرة القدم، ثم الأندية الكروية، ثم اللاعبون، والمدربون، والمسؤولون، ووكلاء كرة القدم..الخ، أو لم يرض بها عند إصدارها كالاتحادات الوطنية الأعضاء المشاركة في اجتماعات كونغرس عند إصدارها، ولم تقترع لإصدارها مادام الغاية وراء إصدارها أن لا تخرج عن غاية الجمعية، وصدرت حسب الأصول. وذهبت محكمة العدل الأوربية بهذا الاتجاه في قضية (Meca-Medina)، إذ قالت بأنَّ قواعد مكافحة المنشطات الرياضية الصادر من قبل اللجنة الأولمبية الدولية على الرغم من إنَّها قيدت صلاحية لاعب (Meca-Medina) من المشاركة في البطولة، ولكن لم تفقد شرعيتها مادام الغاية منها الحفاظ على صحة الرياضيين وسمعة الرياضة وتحقيق المنافسة العادلة[٢٥]. علاوة على هذين السندين القانونين هناك أمر آخر في غاية الأهمية ألا وهو حقيقة كرة القدم ذلك نتيجة تخويل ممارستها من الهواة إلى الحرفة أضحت وجود لوائح الرياضة أمر لا مفر منه، فضلاً عن القرارت القضائية الصادرة من المفوضية الأوربية ومحكمتها[٢٦].

المطلب الثاني

تنازع نصوص لوائح الفيفا مع نصوص القانون الوطني

بينا في المطلب الأول من هذا المبحث بأن للفيفا حق إصدار اللوائح الرياضية من أجل تنظيم نشاطها وأمورها الداخلية فضلاً عن تحديد حقوق وواجبات أعضائها، ولكن السؤال الذي يظهر هنا هو ما الحكم إذا كانت النصوص الواردة في تلك اللوائح تخالف أحكام القوانين الوطنية؟ أو بمعنى آخر لمن تكون الأفضلية هل لنصوص لوائح الفيفا أو لنصوص القانون الوطني؟ بما أن الفيفا هي المنظمة الأم بالنسبة لكرة القدم العالمية فإنَّ لوائحها هي نموذجية، وتكون واجبة التطبيق من قبل أعضائها، وعليه فإن نصوص لوائح الفيفا قد تتواجه في نصوص (٢١١) الانظمة القانونية نظرًا لأن الفيفا لدئها (٢١١) عضوًا.

وأي العضو يمثل كرة القدم الوطنية في بلده[٢٧]. إذًا قد يوجد التنازع بين نصوص لوائح الفيفا ونصوص الأنظمة القانونية الوطنية المختلفة كالقانون العراقي والإسباني والبولندي واليوناني وغيرها[٢٨]. وعليه لابدَّ أن نقف على حالة تنازع النصوص المذكورة، كالآتي:

على الرغم من وجود النصوص القانونية في النظام الأساسي للفيفا تقتضي بعدم التدخل في شؤون كرة القدم من قبل طرف ثالث سواء كان هذا الطرف حكومي ومؤسساته أو أي شخص آخر وإلَّا ستعلق عضوية الاتحاد الوطني من الفيفا بل وسيسحب عضويته من الفيفا[٢٩]. إلَّا أنَّ بعض الدول قد تمسكت بمبدأ حق الدولة في سن القوانين الوطنية، وأصدرت قانون خاص بالرياضة، ونظمت كرة القدم بنصوص متعارضة مع النصوص الواردة في النظام الأساسي للفيفا منها اليونان، وبولندا، وأسبانيا، والعراق، وغيرها[٣٠]. ومن أجل أن تتفوق الفيفا على تحديات هذه الأنظمة الوطنية استخدمت الفيفا قوة ناعمة (soft power)، حيث أنشأت الفيفا فريق العمل(Task Force) في كونغرس (٥٥) في (مراكش) عام (٢٠٠٥) من أجل معالجة المشاكل المعاصرة لكرة القدم، والتدخل في شؤون كرة القدم، من خلال فرض عقوبات تأديبية على الاتحادات الوطنية لأنظمة تلك الدولة، وعلى وجه الخصوص فرض عقوبة تعليق الاتحاد المعني من المشاركة في كرة القدم العالمية أو تهديده بها من قبل الفيفا[٣١]. وعليه حققت الفيفا غايتها، ووضعت حدًا لتدخل التشريعات الوطنية في شؤون كرة القدم، وهناك حالات كثيرة بهذا الصدد[٣٢]، فلنأخذ عينة من ذلك ألا وهي تنازع نصوص لوائح الفيفا مع نصوص القانون البولندي. نظم المُشَرِّع البولندي الأنشطة الرياضية ضمن إطار تشريعي للرياضة الاحترافية في بولندا[٣٣]. فبموجب قانون منافسة الرياضة البولندي الصادر في(٢٠٠٥) لوزير الرياضة سلطات إشرافية كبيرة على الاتحادات الرياضية البولندية. فضلاً على ذلك فإنَّ أحكام القانون المذكور تتطلب بعض العقود بما في ذلك إدارة أصول الجمعيات للموافقة الوزارية في حالة تلقي الجمعية تمويلًا عامًا[٣٤]. وعلاوة على ذلك في حالة حدوث إنتهاكات للقانون، يمكن لوزير الرياضة أن يعلق سلطات الرابطة (الاتحاد)، أو يسحب موافقته على إنشاء رابطة أو يقدم طلبًا لإصدار قرار بشأن الرابطة إلى محكمة بولندية ذات صلة[٣٥]. ومن جانب آخر كان الفساد مشكلة متوطنة في كرة القدم البولندية، وقد تمَّ الكشف عن حجم المشكلة بعد أن تمَّ تعديل قانون العقوبات البولندي في (١ يوليو ٢٠٠٣) وتضمن القانون المعدل جريمة الرشوة الرياضية[٣٦]. وبعد أن بدأ المدعون العامون في معالجة التلاعب بنتائج المباريات، والفساد تمَّ اتهام مئات من الأشخاص بمن فيهم بعض كبار المسؤولين في الاتحاد البولندي لكرة القدم[٣٧]. ومنذ أن اتخذ الاتحاد البولندي لكرة القدم موقفًا مترددًا إلى حد ما لمعاقبة الرشوة في كرة القدم وهبوط الأندية المشاركة في التلاعب بنتائج المباريات، شعرت الحكومة بأنها ملزمة بالتدخل، وهكذا في (كانون الثاني/يناير) عام (٢٠٠٧)، أوقف وزير الرياضة البولندي مجلس إدارة الاتحاد البولندي لكرة القدم، وتمَّ تعيين مشرف لكي

يتولى الإدارة المؤقتة حتى انتخاب مجلس إدارة جديد[٣٨]. ووصف المجلس الحالي (الموقف) هذا بأنَّه انتهاك لإستقلالية الرياضة وحظي بدعم الاتحاد الأوربي لكرة القدم (يوفا) والفيفا اللذين طالبا بإقالة المشرفين الحكوميين[٣٩]. وأعلنت الفيفا أن هذه الخطوة من قبل الحكومة البولندية لا تعلق الاتحاد البولندي لكرة القدم وأعضائه فقط، وإنَّما تحرمه من الوصول إلى مدفوعات برنامج المساعدة المالية للفيفا. لذا طالبت الفيفا بالسماح للإدارة المعترف بها دوليًا، أي للاتحاد البولندي لكرة القدم بتنظيم الانتخابات تحت إشراف الاتحاد الأوربي لكرة القدم والفيفا[٤٠]. بالإضافة إلى ذلك تمَّ إرسال إشارات (signals) إلى الحكومة البولندية بأنَّ (اليوفا) قد لا ينظر في الترشح البولندي لاستضافة نهائيات كأس الأمم الأوربية (٢٠١٢) لكرة القدم، وعليه فإنَّ الحكومة استسلمت وأقالت المشرف. وفي جولة ثانية بعد ثمانية عشر شهرًا، أي بعد أن قرر الاتحاد الأوربي لكرة القدم بمنح (بولندا وأوكرانيا) استضافة نهائيات كأس (يورو) عام (٢٠١٢)[٤١]. تدخلت الحكومة البولندية مرة أخرى في شؤون الاتحاد بعد أن أصبحت السلطات العامة مقتنعة بأنَّ قيادة الاتحاد كانت على علم بالتلاعب في نتائج المباريات[٤٢]. ولكن في هذه المرة طلبت الحكومة من اللجنة الأولمبية الوطنية البولندية بأن تقوم بتعين المشرف على الاتحاد البولندي لكرة القدم. ومن الواضح أن هذه الخطوة تهدف إلى تقييم حالة تعليق الاتحاد البولندي لكرة القدم على أنَّها شرعية مادام قد تمَّ تعيين المشرف من قبل هيئة رياضية بدلاً من الحكومة، وبالتالي لا تنتهك استقلالية الرياضة، وعليه اعتبرت اللجنة الأولمبية البولندية أن طلب الحكومة لها ما يبررها وعينت مشرفا[٤٣]. ولكن اتخذ الاتحاد الأوربي لكرة القدم وكذلك الفيفا موقفًا قويًا للغاية، ورفضا الاعتراف بالمشرف. كما اتصلوا باللجنة الأولمبية الدولية لتقييم وضع اللجنة الأولمبية الوطنية البولندية وانتهاك المبادئ الأساسية للحركة الأولمبية والرياضية، منها مبدأ استقلالية الاتحادات الرياضية. وعلاوة على ذلك، هددت الفيفا الاتحاد البولندي لكرة القدم بالاستبعاد من كأس العالم (٢٠١٠) وأعلنت إلغاء مباريات التصفيات القادمة للمنتخب البولندي لكرة القدم[٤٤]. في البداية، كان وزير الرياضة البولندي، واثقًا من إقناع الاتحاد الأوربي لكرة القدم والفيفا بأنَّ انتهاكات القانون البولندي من قبل الاتحاد البولندي لكرة القدم تبرر ذلك الإجراء. ومع ذلك رفضت الفيفا قبول هذه الحجج، ومن جانب آخر هدَّد الاتحادُ الأوربي لكرة القدم الاتحادَ البولندي لكرة القدم بأنَّه سيسحب من بولندا استضافة يورو (٢٠١٢)، الأمر الذي كان من شأنه أن يخلق كارثة اقتصادية لبولندا[٤٥]. وفي رسالة إلى رئيس الوزراء البولندي حددت الفيفا موعدًا نهائيًا واضحًا لإقالة المشرف، ومع ذلك حاولت الحكومة البولندية أن تحتفظ بحججها إذ طالب وزير الرياضة البولندي بأنَّ على الاتحاد البولندي لكرة القدم احترام القانون. وأخيرًا قررت الحكومة البولندية بإقالة المشرف، واتفقت مع الفيفا بأن تجري الانتخابات المستقلة للجنة التابعة للاتحاد البولندي لكرة القدم بمشاركة وزارة الرياضة، والفيفا، والاتحاد الأوربي لكرة القدم في تحضير اجتماع الجمعية العمومية للاتحاد، وهكذا قامت الحكومة بعزل المشرف في (١٠ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٨)[٤٦]. مِمَّا سبق ذكره يمكن القول بأنَّ مبدأ عدم

التدخل في شؤون كرة القدم(non-intervention principle) الذي وضعته الفيفا قد قيَّد سيادة الدولة بتطبيق قانونها على إقليمها في القضية المذكورة أعلاه. ولا يقف آثار هذا المبدأ على هذا الحدِّ. وإنَّما يفرض على السلطات التشريعية الوطنية بأن تلغي أيَّ نص قانوني في القانون الوطني يتعارض وقواعد المنصوص عليها في لوائح الفيفا. ولم يقتصر التقييد على هذا الحدِّ. وإنَّما قيد السلطة التشريعية في الدولة بسن ما تشاؤه من قوانين على أرضها في كثير من القضايا. وقد يظهر السؤال هنا ما هي مبررات ذلك التقييد؟ أو بمعنى آخر هل لهذا التقييد سند قانوني؟ إنَّ خلوَّ القوانين المقارنة من النص القانوني الذي من خلاله تستطيع الفيفا وضع هذا التقييد. ويرى بعضٌ أنَّ شرعية اللوائح الرياضية الخاصة تنبثق من تفويض صريح أو ضمني من قبل الدولة. ومن هذا المنطلق سمحت الدولة للفيفا بأن تسمو لوائحها على الأنظمة الوطنية[٤٧]. ولكن نرى أنَّ هذا الاتجاه لم يكن منسجمًا مع محتويات القضية؛ لأنَّا لو اعتبرنا أنَّ اتجاهًا صحيحًا بالنسبة للأنظمة القانونية لبعض الدول منها لا ترى بأنَّ كرة القدم هي جزء من المرفق العام. لذا أحاطت الدولة إدارتها الى الاتحادات الرياضية بتفويض من القانون. أي القانون منح صلاحية التفويض للحكومة لكي تنيط هذه المهمة إلى الاتحادات الرياضية. وعليه فإنَّ دخول تلك الاتحادات الى المعاهدات الرياضية الدولية يكون بمثابة دخول الدولة في هذه المعاهدات في نهاية المطاف. لذا على الحكومة والسلطات الأخرى في الدولة أن تلتزم ببنود تلك المعاهدة التي تم إبرامها من قبل الدولة[٤٨] . ولكن الواقع يقول شيئًا آخر. فقد تعرضت الأنظمة القانونية لتلك الدول بالفعل للصراع مع الفيفا وفي نهاية المطاف استسلمت وقبلت شروط الفيفا كما بيَّناه في الصراع بين بولندا والفيفا. وهذا يظهر لنا بأنَّه لا يوجد تفويض لتلك الاتحادات بالدخول إلى المعاهدات والاتفاقات مع الاتحادات الرياضية الدولية؛ لأنَّ الدخول إلى المعاهدات الدولية بتفويض من القانون له إجراءات قانونية منذ الدخول فيها الى إصدار تشريع إنفاذها من قبل السلطة التشريعية الوطنية[٤٩]. علاوة على ذلك كيف نتعامل وفقًا لهذا الاتجاه مع الأنظمة القانونية التي ترى أنَّ لكرة القدم أنشطة خاصة ويتم إدارتها من قبل أشخاص القانون الخاص وليست لها علاقة بمؤسسات الدولة. وعليه لا تستند الاتحادات الرياضية في تلك الأنظمة إلى تفويض أو إذن المُشَرِّع الوطني عند إصدار اللوائح الرياضية. وإنَّما تعتمد على اللوائح الرياضية الدولية. وبالتالي هذه اللوائح لا تعتبر جزءًا من التشريع الوطني. وإنَّما تشريعًا لأشخاص القانون الخاص[٥٠]. كالنظام القانوني الإنكليزي[٥١]. وكذلك كيف نتعامل مع الأنظمة القانونية التي ترى أنَّ الرياضة هي نشاط مختلط بين القطاع العام والقطاع الخاص. ولا تنظر إليها على أنَّها مرفق عام لابدَّ إدارتها من قبل الدولة أو من قبل القطاع الخاص بتفويض الدولة. وإنَّما تنظر إليها على أنَّ لها وظيفة صحية وتربوية من جانب. ومن جانب آخر لها الوظيفة التنظيمية والتجارية. وفيما يختص بالأولى فإنَّها من شأن الدولة. أمَّا الثانية فهي من عمل القطاع الخاص لاتتدخل فيها الدولة[٥٢]. وفي الحقيقة لم أجد حل في هذا الاتجاه بالنسبة لهذه الأنظمة القانونية. ويرى بعض آخر أنَّ المركز القانوني للوائح المدنية الدولية (كاللوائح

الرياضية الدولية) يقع في مقام متوسط بين التشريعات الوطنية (القانون الداخلي) والشركات الخاصة الوطنية، أي بين القطاع العام والخاص. وعليه فإنَّ دراسة اللوائح المدنية عبر الوطنية (Transnational civil regulations) تحتاج إلى تجاوز الفجوة بين القطاعين العام والخاص؛ لأنَّ اللوائح المدنية الدولية التي تصدر من الشركات الدولية أو المجتمع المدني العابر للحدود، أو منظمات أصحاب المصلحة المتعددين عابري الحدود(multi-stakeholder organizations) تمثل تعاون بين المعنيين. وعليه فإنَّ التنظيم المدني للأنشطة الاجتماعية والاقتصادية عبر الوطنية يقع في الواقع في مثلث الحوكمة(Governance triangle) بين السلطات العامة والشركات الخاصة. وبالتالي فإنَّ حالة كرة القدم (أو الرياضة) ذات أهمية أكاديمية؛ لأنَّ الفيفا تعمل كجمعية عبر وطنية لتسويق كرة القدم العالمية وجمعية غير حكومية وغير ربحية للمجتمع المدني[٥٣]. وفقًا لهذا الاتجاه يقع المركز القانوني للوائح الفيفا في مثلث الحكومة تحت التشريعات الوطنية، ويكون لقراراتها مركز يتفوق على مركز قرارات ولوائح الشركات الخاصة الوطنية. وعليه وفقًا لهذا الاتجاه يجب أن لا تتضمن لوائح الفيفا نصًا يخالف أحكام القانون الوطني؛ لأنَّ مكانة تلك اللوائح تقع تحت مكانة القانون الوطني، ولكننا أمام واقعة تتمثل في تفوق لوائح الفيفا على التشريعات الوطنية. لذلك لا يمكن أن نستسلم لهذا الرأي في حلّ المسألة المعروضة. وفيما يتعلق بموقف القضاء بشأن هذه المسألة، فلابدَّ أن نطرح موقف القضاء الوطني وقضاء التحكيم الرياضي؛ لأنَّ هناك قرارات مختلفة بهذا الصدد. وفيما يخص قضاء التحكيم الرياضي (CAS)، فإنَّه بيَّن موقفه في أحد قراراته ذي الرقم (Nigerian Football Federation v. FIFA, CAS 2014/A/3744.) في القضية المعروضة عليه من قبل رئيس الاتحاد النيجيري لكرة القدم (NFF) ضد الفيفا بشأن مدى شرعية تعليق الاتحاد المذكور من قبل الفيفا[٥٤]. وعليه شكَّل قضاء التحكيم الرياضي لجنة التحكيم من ثلاثة محكمين في (١٥ مايو ٢٠١٥) في القضية المذكورة، وقبلت اللجنة شرعية قواعد عدم التدخل في شؤون الفيفا، والطريقة التي استخدمت الفيفا لوضع الحد من التدخل الحكومي في شؤون اتحادات كرة القدم، ومع ذلك قد حرصت اللجنة في هذه المسألة ولم توسع في حكمها، وإنَّما رأت أن الفيفا قد طبقت بشكل صحيح قاعدته الخاصة عدم التدخل في شؤون كرة القدم (Non-Intervention principle)، التي بموجبها رفضت انتخابات الاتحاد النيجيري لكرة القدم عام (٢٠١٤) التي فاز فيها (Giwa)، وعليه قررت برد دعوى الاتحاد النيجيري لكرة القدم[٥٥]. وبالتمعن في هذا القرار يتجلي لنا أنَّ محكمة التحكيم الرياضية قد منحت شرعية لقاعدة عدم التدخل في شؤون كرة القدم، ولكن لم يظهر لنا الأساس القانوني لهذه الشرعية، وإنَّما فقط تحقق في مدى تطبيق الفيفا لهذه القاعدة (كالنص في لوائحها) بشكل سليم أو لا. وعليه لا يسعفنا هذا القرار للإجابة على تساؤلاتنا السالفة. وفيما يختص بموقف القضاء الوطني، من خلال بحثنا حول هذه المسألة في المصادر المتعلقة بها وجدنا موقفين مختلفين، الأول يمتنع من النظر في منازعات المنظمات الرياضية، والآخر يقف ضد اللوائح الرياضية التي تتضمن أحكامًا مخالفة لأحكام

القانون الوطني ويعتبرها باطلة، وفيما يختص بالأول فقد رفضت المحاكم الأمريكية التدخل في برنامج دورة الألعاب الأولمبية في لوس آنجلوس عام (١٩٨٤) في القضية المرقمة ((Martin v. International Olympic Committee, 740 F.2d 670, 684 (9th Cir. 1984)، وعلى وجه الخصوص محكمة كليفورنيا العليا (California Supreme Court)، معلنة أنَّ المحكمة يجب أن تكون محذرة من استخدام قانون ولاية معينة لتغيير محتوى الألعاب الأولمبية، وإنَّما يجب أن يتمَّ تنظيم الألعاب الأولمبية وإجرائها وفقًا لشروط اتفاقية دولية (الميثاق الأولمبي)، وأوضحت المحكمة بأن يتم تنظيم الألعاب الأولمبية مع منافسين من العالم بأسره بموجب شروط تلك الاتفاقية لذا لا يمكن تطبيق قوانين دولة واحدة لتغيير الحدث[٥٦]. أمَّا فيما يختص بالموقف الثاني للقضاء الوطني، فإنَّه يتمثل في موقف محكمة العدل العليا في تيندا وتوباغو (High Court of Justice of Trinidad and Tobago)، حيث ذهبت المحكمة المذكورة في قرار لها رقم (CV2020-01208 TTFA v. FIFA, The High Court of Justice of Trinidad and Tobago, Justice Gobin.) بأنَّ قرار الفيفا بتعليق عضوية الاتحاد ترتيندا وتوباغو لكرة القدم المعروف بـ(TTFA) في الفيفا غير قانوني[٥٧]، لأن الاتحاد المذكور لديه دستور (النظام الأساسي) بموجبه تمت الانتخابات من خلالها، وتم اختيار رئاسة الاتحاد، وقانون ترينداد وتوباغو لكرة القدم (Trinidad and Tobago Football Association (Incorporation) Act. NO.17. OF 1982 ("the TTFA Act")) منح للاتحاد ترينداد وتوباغو حق إصدار النظام الأساسي له، وأن يعمل وفقًا لأحكام القانون[٥٨]. وبالتالي إقالتها تكون غير قانونية على الرغم من أن علاقته مع الفيفا هي العلاقة العقدية التي بموجبها يلتزم الاتحاد ببنود العقد الواردة في النظام الأساسي للفيفا، ولكن يجب أن لا يكون بنود هذا العقد مخالفًا لأحكام القانون؛ لأنَّ الحق العام (نصوص القانون) لا تبطله اتفاقات الأشخاص العاديين[٥٩]. وأوضحت المحكمة أنَّ النظام الأساسي للفيفا لم يعرف المقصود بالظروف الاستثنائية (exceptional circumstances) التي بموجبها تمَّ إقالة السلطة التنفيذية للاتحاد، وحلَّت محلها اللجنة التطبيعية، وبالتالي تكون للفيفا حرية التصرف بهذا الشأن دون أي قيد[٦٠]. وبعدما تبين للمحكمة الآثار السلبية المترتبة على تعليق الاتحاد من قبل الفيفا، فإنَّ المحكمة ترى أنَّ الاستسلام للضغوطات غير القانونية من قبل السلطة العامة يجب التعامل معه بحذر[٦١]. وفي نهاية المطاف تعلن المحكمة إقالة السلطة التنفيذية المنتخبة حسب الأصول من قبل المدعى عليه (الفيفا) غير قانونية وملغية وليس لها أي تأثير. وتعيين لجنة التطبيع ملغي، وباطل أيضًا، وليس له أي أثر قانوني، وتعلن بأنَّ الفقرة (٢) من المادة (٨) من النظام الأساسي للفيفا يتعارض مع أحكام قانون رقم (١٧) لسنة (١٩٨٢). وأخيرًا على المدعى عليه (الفيفا) دفع مصاريف الدعوى[٦٢]. ولكن الفيفا صرَّحت بأنَّها لن تقبل أبدًا اختصاص محكمة محلية (وطنية) في تيندا وتوباغو لاتخاذ قرار بشأن قانونية تعيين لجنة التطبيع المعينة حاليًا لإدارة كرة القدم في الإقليم. ولتجنب الشك فقط تعترف الفيفا بسلطة واختصاص محكمة التحكيم الرياضية(CAS) في هذه الأمور، وأي نزاع يتعلق بتعيين لجنة التطبيع يقع بشكل مباشر ضمن اختصاص (CAS) وحدها، ولا

يتم رفع التعليق إلَّا عندما يمتثل (TTFA) بالكامل لالتزاماته كعضو في الفيفا بما في ذلك الاعتراف بشرعية لجنة التطبيع المعينة، وأن يجعل نظامه الأساسي بشكل يتماشى تمامًا مع قوانين الفيفا[١٣]. وفي النهاية أعلنت الفيفا بأنَّ الذهاب إلى المحاكم المحلية (الوطنية) يعرض الهيكل العام لإدارة كرة القدم العالمية (الفيفا) للخطر، لأنَّ هناك (212) نظامًا قضائيًا وطنيًا نظرًا لوجود (212) عضوًا في الفيفا، ولا يمكن للفيفا أن تعترف بمحاكم الأنظمة القضائية في أي من الدول الأعضاء البالغ عددها (212) دولة[١٤]. ولكن نظرًا للآثار المترتبة على إبعاد الاتحاد المذكور من كرة القدم العالمية[١٥]، قررت محكمة استئناف ترينداد وتوباغو (Court of Appeals of Trinidad and Tobago)[١٦]، بأنَّ القيادة السابقة لاتحاد ترينداد وتوباغو لكرة القدم قد تصرفت بشكل غير قانوني من خلال تقديم الطعن (دعوى) ضد الفيفا إلى محكمة العدل العليا(المحلية) بشأن تعيين لجنة التطبيع من قبل الفيفا، وأكدت محكمة الاستئناف بأنَّ محكمة التحكيم الرياضية (CAS) هي صاحبة صلاحية فض مثل هذه المنازعات وفقًا لأحكام النظام الأساسي للفيفا والنظام الأساسي للاتحاد ترينداد وتوباغو، ورحبت الفيفا بهذا القرار، وعليه قررت الفيفا برفع التعليق عن الاتحاد المذكور في (١٩ نوفمبر ٢٠٢٠) بأثر فوري[١٧]. بناءً عليه يمكن القول بأنَّه لا يوجد معارضة فعلية وطنية ضد قاعدة الفيفا القاضية بعدم التدخل في شؤون كرة القدم، واستقلالية الاتحادات الرياضية لكرة القدم في إدارة شؤونها، نظرًا لعدم إمكانية الانعزال من كرة القدم الوطنية من عائلة كرة القدم الدولية، لأنَّ الفيفا هي هيئة حاكمة لإدارة كرة القدم العالمية. وإنَّنا بدورنا نرى أنَّه لابدَّ أن نفرق بين نوعين من النصوص الواردة في لوائح الفيفا المختلفة، الأولى تتعلق بالتنظيم الداخلي للفيفا، كالنصوص المتعلقة بتنظيم هيكل الفيفا وآلية عمل تلك الهيئات، وكذلك النصوص الخاصة بالجانب الفني لكرة القدم، أمَّا الثانية فهي النصوص التي تتعارض مع أحكام القانون الوطني (قانون عادي). فيما يختص بالأولى فإنَّ القانون الواجب التطبيق (القانون السويسري) منح الشرعية للفيفا بإصدار مثل هذه اللوائح نظرًا لانسجامها مع الغاية من تأسيسها[١٨]، ولقد أكدت هذه الصلاحية المحكمة الاتحادية العليا السويسرية في كثير من القضايا، إذ قررت المحكمة المذكورة في أحد قراراتها في القضية المعروضة عليها نتيجة الطعن في قرار محكمة التحكيم الرياضية في القضية المرقمة (4P.240/2006 /len) بأن يمنح القانون السويسري للجمعيات صلاحية فرض العقوبات التأديبية على أعضائها عند انتهاك واجباتها مثل العقوبات التي تفرضها الفيفا على الأندية أو المنظمات وذلك لتحقيق أهداف الجمعية[١٩]. وعلى المستوى الإقليمي أكدت المفوضية الأوربية ذلك في كثير من قراراتها بأنَّ مثل هذه اللوائح لا تخضع لقانون المنافسة ومنع الاحتكار الأوربي، وتكون ضرورية لأداء الأنشطة الكروية، ومحافظة على نزاهة الرياضة وتطورها، وبالتالي تكون رياضية بحتة[٢٠]. أما فيما يتعلق بالنوع الثاني من النصوص، نرى أنَّ هذه النصوص تستمد شرعيتها من الضرورة البراغماتية، والاستقلال الذاتي. وتتمثل هذه الضروة في الآثار المترتبة على عدم امتثال

القانون الوطني لنصوص لوائح الفيفا، وبالأخص فيما يؤدي إلى حرمان الاتحاد الوطني لكرة القدم وأعضائه من النوادي الرياضية واللاعبين من المشاركة في المباريات والمسابقات لكرة القدم الأقليمية والدولية، وهذا يعني حرمان الاتحاد الوطني من مساعدات مالية الفيفا للاتحاد[٧١]، وإبعاد المنتخب الوطني للمباريات والمسابقات الإقليمية والدولية، وحرمان النوادي الكروية من المشاركة في المسابقات والمباريات الإقليمية والدولية، وحرمان اللاعبين التابعين لذلك الاتحاد من الانتقالات الإقليمية والدولية، وحرمان الجمهور(المشاهدين، والمتابعين) الوطني من المتعة بمباريات منتخبهم ونواديهم الوطنية في البطولات والمباريات الإقليمة والدولية[٧٢]؛ لأنَّه لا يمكن الوصول إلى سوق كرة القدم العالمية بدون الفيفا بإعتبار إنها مالك المنتج (كرة القدم العالمية). وأبعدُ من ذلك تعليق اتحاد وطني من قبل الفيفا يترتب عليه آثار كارثية بالنسبة للاقتصاد الوطني؛ لأنَّ بطولات كرة القدم أصبحت منتجًا اقتصاديًا لا مثيل له ويجلب إيرادات هائلة للبلد الذي يجري على أرضه كبطولة كأس العالم، وعليه تقوم الدول، حتى الدول المتمسكة بأعرافها وقوانينها، بتعديل وتعطيل قوانينها من أجل سريان البطولة على أراضيها، نظرًا للآثار الاقتصادية والرياضية والثقافية المترتبة عليها، بل وحتى السياسية كالالتقاء برؤساء الدول لمشاهدة المباريات، كما حدث ذلك في النسخة الأخيرة لبطولة كأس العالم قطر (٢٠٢٢)، حيث قام المُشَرِّع القطري بإصدار قانون رقم (١٠) لسنة (٢٠٢١) بشأن استضافة بطولة كأس العالم[٧٣]. بناءً على ماتم ذكره يمكن القول بأنَّ الفيفا استخدمت عقوبة تعليق اتحاد وطني لكرة القدم من عضويته في الفيفا أو تهديد الاتحاد الوطني لكرة القدم بعقوبة التعليق من أجل إبعاد أي تدخل تشريعي أو حكومي أو أي نوع آخر من التدخل في شؤون كرة القدم، وبالفعل نجحت في ذلك، نظرًا للآثار المترتبة على إبعاد الاتحاد الوطني لكرة القدم من عائلة كرة القدم العالمية؛ لأن ترتبط الصفقات التجارية الدولية الباهضة بممارسة كرة القدم، وقد تجلبها إلى البلد الذي تجري على أراضيها بطولات كرة القدم، فإبعاد الاتحاد الوطني لكرة القدم من البطولات يأتي بمعنى إبعاد جزء كبير من التجارة الدولية من البلد[٧٤]. ويمكن أن نوصف هذا التفوق من قبل الفيفا على التشريعات والحكومات الوطنية بأنَّه سيادة القانون الرياضي الدولي على القانون الوطني. وعلى الرغم من هذا التفوق لابدَّ أن أشير إلى أن هناك بعض القواعد القانونية المعترف بها في جميع الأنظمة القانونية الوطنية كالعقد شريعة المتعاقدين، ومبدأ حسن النية في المعاملات، وحظر الإثراء بلا سبب، وغيرها من القواعد يمكن وصف هذه المبادئ والقواعد بأنَّها عالمية لا يمكن للفيفا وباقي المنظمات الرياضية تجاهل هذه المبادئ والقواعد، وقد أكدت محكمة التحكيم الرياضية (CAS) ذلك في أحد قرارتها[٧٥]. وأخيرًا وليس آخرًا فإنَّ وضع الفيفا الحدَّ للحكومات والتشريعات الوطنية يمكن وصفه بأنَّه تطبيق للقاعدة المشهورة في القانون والفقه الإسلامي المتمثلة: بالضرورات تبيح المحظورات ولكنها تقدر بقدرها[٧٦]. وكما هو معلوم أنَّ القوانين المدنية قد أخذت فكرة الضرورة في كثير من الأحيان منها لانتفاء المسؤولية المدينة وبالأخص لتغليب المصلحة العامة على المصلحة الخاصة عند

تعارضهما أو لتخفيفهما[٧٧]. ولقد أخذ القضاء بفكرة الضرورة في كثير من قراراته على سبيل المثال قرار محكمة التمييز العراقية الصادر في (٢٨-٨-٢٠١٩)[٧٨]. وعليه نقترح للمشرع الوطني بأن يعترف بمبدأ عدم التدخل في شؤون كرة القدم(non-intervention principle) في صلب القانون الوطني، نظرًا لأنه أصبح الضرورة البراغماتية. وبقيت فرضية واحدة في هذا المطلب والتي تتمثل في حالة وجود تنازع نصوص لوائح الفيفا مع نصوص المعاهدات والاتفاقيات الإقليمية العامة (بين الدول) كالمعاهدة الأوربية (المفوضية الأوربية) لابدَّ أن أشير إليها هنا؛ لأنَّ ذلك حدث في أكثر من مرة، وبما أنَّ الفيفا هي جمعية غير ربحية ويقع مقرها في سويسرا تطبق عليها القانون السويسري، وسويسرا هي عضو في المفوضية الأوربية، وبالتالي فإنَّ القوانين الصادرة من قبل المفوضية الأوربية (البرلمان الأوربي) تكون واجبة التطبيق على الفيفا، وغيرها من المنظمات المسجلة وفقًا للقانون السويسري، وعليه ذهبت المفوضية الأوربية، ومحكماتها في كثير من قراراتها وذلك أنَّ نشاط الفيفا ذو طبيعة اقتصادية فيما يتعلق بالجانب المالي، لذا فيما يتعلق بهذا الجانب فإنَّه يخضع لمعاهدة عمل الاتحاد الأوربي المعروفة بـ(TFEU)، وتأسيسًا على ذلك فإنَّ المفوضية الأوربية وفقًا لأحكام هذه المعاهدة ألزمت الفيفا بتعديل اللوائح التي تتضمن نصوصًا تتعارض مع الأحكام الواردة في المعاهدة المذكورة، والقوانين الأخرى الصادرة من المفوضية، وعليه فإنَّ المفوضية الأوربية تقيد صلاحية الفيفا في إصدار لوائحها الرياضية بسبب مخالفة نصوص لوائح الفيفا لمعاهدة عمل الاتحاد الأوربي (TFEU)[٧٩]. ولكن الفيفا من أجل المحافظة على استقلاليتها القانونية فقد حاولت أن لا تحيل قضايا كرة القدم إلى محكمة العدل الأوربية وإنَّما تسويها بنفسها[٨٠] أو إحالتها إلى محكمة التحكيم الرياضية[٨١]. وعمومًا لا يجوز أن تتضمن لوائح الفيفا نصوصًا تتعارض مع الأحكام الإلزامية الواردة في القوانين الصادرة من قبل المفوضية الأوربية على وجه الخصوص معاهدة عمل الاتحاد الأوربي (TFEU). لذا نقترح للفيفا من خلال اتحادنا الوطني (الاتحاد العراقي لكرة القدم) من أجل تنجنب تعارض نصوص لوائح الفيفا ذات طابع الاقتصادي مع نصوص قوانين الاوربية (المفوضية الاوربية) أن تضع الفيفا معايير الموضوعية في لوائحها فيما تخص بآلية تنظيم جانب الاقتصادي لكرة القدم بصورة تنسجم مع ماتتطلبها القوانين المفوضية الاوربية وعلى وجه الخصوص قانون منافسة ومنع الاحتكار الاوربي، على سبيل المثال وضع معايير موضوعية للآلية منح الإذن من قبل الفيفا لطالب تنظيم مباراة او مسابقة كرة القدم، وآلية بيع حقوق بث التلفيزيونية وغيرهما.

المبحث الثاني

حدود سلطان الفيفا في سَنِّ القواعد القانونية الخاصة بممارسة كرة القدم والإشراف عليها

تعد كرة القدم أعظم لعبة على وجه الأرض، فهي تمارس في كل بلدان العالم، وعلى مختلف المستويات، وتعد قوانينها هي ذاتها في أرجاء العالم كافة بدءًا من كأس العالم

الذي تنظمه الفيفا ووصولًا إلى المباريات التي يلعبها الأطفال في القرى النائية، وتطبيق نفس قوانين كرة القدم في كل مباراة وكل اتحاد كونفدرالي وكل بلد ومدينة وقرية في العالم دليل على قوة لا يستهان بها، ويجب الحفاظ عليها، كما تعتبر ميزة يجب تسخيرها لصالح كرة القدم في كل مكان، ويجب أن يكون لكرة القدم قوانين من شأنها أن تحافظ على عدالة اللعبة باعتبار أنَّ العدالة قاعدة أساسية لجمال اللعبة وسمة جوهرية لروحها، وأن أفضل المباريات هي التي يندر الاحتياج فيها إلى الحكم، ويحترم فيها اللاعبون بعضهم بعضًا، كما يحترمون حكام المباراة وقوانين اللعبة[٨٢]. إذًا فإن البحث عن حدود سلطان الفيفا في سن القواعد القانونية الخاصة بممارسة كرة القدم والإشراف عليها يقتضي منا ان نقسم هذا المبحث إلى مطلبين، سوف نبين في الأول ولاية الفيفا في إصدار قوانين اللعبة بأنواعها، وفي المطلب الثاني سنبين سلطان الفيفا في اصدار قوانين اللعبة تخص بكرة القدم في ظل مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم، كالآتي:

المطلب الأول

ولاية الفيفا في إصدار قوانين اللعبة بأنواعها

القواعد القانونية الخاصة بممارسة كرة القدم هي القواعد التي تختص بتنظيم الجوانب الفنية، والتقنية لعبة كرة القدم حول العالم، وهي التي تطبق في جميع أنحاء العالم عند ما تجري المباراة او المسابقات الكروية. وعليه فإن الأسئلة الجوهرية في هذا الموضوع هي: لمن له حق إصدار تلك القواعد؟ وهل للفيفا سلطان في إصدارها؟ وكيف تصدر هذه القواعد؟ إن الأجابة على هذه التسأولات تحتاج إلى أن نسلط الضوء على كل نوع من أنواع كرة القدم على حدة. لأن نظرًا لتطورات التي حظ بها لعبة كرة القدم على يد الفيفا تطورت كرة القدم الشاطئ (Beach Soccer)[٨٣]، وكرة الصالات(Futsal)[٨٤]. ولقد حظ هذين النوعين من كرة القدم بإهتمام كثير من قبل الفيفا بجانب لعبة كرة القدم. وعليه فإن بيان سلطات الفيفا في سن قوانين الفنية التي تختص بمارسة كرة القدم بأنواعها يقتضي منا أن نبين كل الحالة على حدة، كالآتي: فيما تخص بقوانين لعبة كرة الصالات(Futsal)، فإنها على الرغم من الفيفا لم تبدع هذه اللعبة ولكن في عام (١٩٨٩) أصبح جزءً من اللعبة التي تسيطر عليها الفيفا، ونظمت في هذا العام بطولة كأس العالم لكرة الصالات في هولندا تحت عنوان (FIFA Five-a-Side World Championship)[٨٥]. وكانت لكرة الصالات تسميات مختلفة في البدأية كـ(Five-a-side)، و(Indoor Soccer /Football)، و(Salon Football) إلا ان الفيفا توحيد في تسميتها تحت تسمية كرة الصالات (Futsal) بناءً على إقتراح (Alexander Para)، ومن خلالها عدلت عنوان (FIFA Five-a-Side World Championship) إلى (FIFA Futsal World Championships) منذ عام (١٩٩٦) إلى الآن[٨٦]. وعلى اية الحال، فإن ولاية تنظيم وتطوير كرة الصالات الآن تكون للفيفا وفقًا لإتفاقية المبرمة بين الهيئة الإدارية القديمة لكرة الصالون المعروفة بـ(FIFUFA)، والفيفا عام (١٩٨٩)[٨٧]. وعليه نص النظام الأساسي للفيفا على انه يجب أن يلعب كل اتحاد الوطني العضو كرة قدم الصالات وفقا لقوانين كرة الصالات الصادرة عن مجلس الفيفا[٨٨]. بناءً

على هذا النص قام مجلس الفيفا بإصدار قوانين اللعبة لكرة الصالات[٨٩]. الفيفا ألزمت من خلالها جميع الاتحادات الكونفدرالية والاتحادات الوطنية الأعضاء بان تنظم كرة الصالات كل في اختصاصها الجغرافي. ويجب ان يتم اللعبة وفقًا لأحكام قوانين اللعبة التي أصدرت الفيفا[٩٠]. نشرت الفيفا قوانين كرة الصالات باللغات الإنجليزية والعربية والفرنسية والألمانية والإسبانية. وفي حالة إختلاف في الصياغة، فإن النص الإنجليزي هو الموثوق. وأوضحت الفيفا في ديباجة قوانين كرة الصالات بأن تطبيق نفس قوانين كرة الصالات في كل مباراة في كل اتحاد وبلد وقرية في جميع أنحاء العالم هو قوة كبيرة يجب الحفاظ عليها. هذه أيضا فرصة يجب تسخيرها لصالح كرة الصالات في كل مكان. ويجب على الجميع إحترام حكام المباريات وقراراتهم، وتذكر وإحترام نزاهة قوانين كرة الصالات. يتحمل اللاعبون مسؤولية كبيرة عن صورة اللعبة ويجب أن يلعب قائد الفريق دورا مهما في المساعدة على ضمان إحترام وحماية قوانين كرة الصالات والحكام. إضافة إلى ذلك فإن عالمية قوانين كرة الصالات في اللعبة تعني أن اللعبة هي نفسها بشكل أساسي في كل جزء من العالم وعلى كل مستوى. بالإضافة إلى خلق بيئة "عادلة" وآمنة تلعب فيها اللعبة، يجب أن تعزز قوانين كرة الصالات أيضا المشاركة والإستمتاع[٩١]. مما سبق ذكره يمكن القول بأن ولاية سن قوانين لعبة كرة الصالات وتعديلها تكون للفيفا وحدها، ولايجوز لغير الفيفا سن تلك القوانين ولا تعديلها سواء كان من الاتحادات الكونفدرالية أو الاتحادات الوطنية الأعضاء إلا إذا سمحت الفيفا بذلك[٩٢]. وبما ان قوانين كرة الصالات لايمكن تغطية كل مواقف اللعبة على حدة، فإن الفيفا منحت صلاحية ملأ الثغرات وأوجه القصور لتلك القوانين إلى حكام المباريات، حيث قضت قوانين كرة الصالات الصادرة من الفيفا بأن في حالة عدم وجود حكم مباشر في القوانين، يتوقع الفيفا من الحكام اتخاذ قرار ضمن "روح" اللعبة باستخدام "فهم كرة الصالات" – وهذا غالبا ما ينطوي على طرح السؤال التالي: "ما الذي سيكون في مصلحة كرة الصالات؟[٩٣]". أما فيما تتعلق بقوانين كرة الشاطئ (Beach Soccer)، فإن حالها كحال قوانين لعبة كرة الصالات. بمعنى أن ولاية سن قوانينها وتعديلها تكون للفيفا وحدها. وعلى هذا السبيل تنص الفقرة (٥) من المادة (٧) من النظام الأساسي للفيفا على انه ((يجب أن يلعب كل الاتحاد الوطني العضو كرة الشاطيئة وفقًا لقوانين كرة الشاطئية التي تصدرها مجلس الفيفا)). بناءً على هذا النص قام مجلس الفيفا بإصدار قوانين اللعبة لكرة الشاطئية، من خلالها الزمت الفيفا جميع الاتحادات الكونفدرالية والاتحادات الوطنية الأعضاء بتنظيم وترويج كرة الشاطئية وفقًا لأحكام قوانين اللعبة. ومن أجل تزويد الاتحادات الوطنية الأعضاء بقوانين اللعبة أنتشرت الفيفا نصوص تلك القوانين بعدة اللغات، منها اللغة الإنكليزية، والعربية، الفرنسية، الالمانية، والإسبانية، وجعلت اللغة الإنكليزية لغة المعتمدة عند تعارض المصطلحات والعبارات الواردة في قوانين اللعبة[٩٤]. مماسبق ذكره يمكن القول بإن الفيفا وحدها هي صاحب سلطان سن قوانين لعبة كرة الشاطئية، ولها وحدها ايضًا تعديل وإلغاء تلك القوانين. أما الاتحادات الكونفدرالية والاتحادات الأعضاء فعليها أن تلعب كرة الشاطئية

وفقًا لأحكام تلك القوانين ولايجوز لهما سن قوانين جديدة ولا تعديل القوانين الصادرة من قبل الفيفا إلا بعد الحصول على موافقة الفيفا مسبقًا[٩٥]. وبما ان قوانين كرة الشاطئية لايمكن تغطية كل مواقف اللعبة على حدة، فإن الفيفا منحت صلاحية ملأ الثغرات وأوجه القصور لتلك القوانين إلى حكام المباريات، حيث قضت قوانين كرة الشاطئية الصادرة من الفيفا بأن في حالة عدم وجود حكم مباشر في القوانين، يتوقع الفيفا من الحكام اتخاذ قرار ضمن "روح" اللعبة باستخدام "فهم كرة الشاطئية" – وهذا غالبا ما ينطوي على طرح السؤال التالي: "ما الذي سيكون في مصلحة كرة الصالات؟[٩٦]". أما تحديد مدى ولاية الفيفا في سن قوانين لعبة كرة القدم وتعديلها تحتاج إلى الرجوع إلى أوائل القرن الماضي، أي فترة ولادة الفيفا، لكي يكون الأمر أكثر وضوحًا، وعليه فإنَّ الفيفا تأسست في أوائل القرن العشرين وبالتحديد في (١٩٠٤) من قبل سبعة اتحادات وطنية أوربية لكرة القدم، وكانت لديها غايتين أساسيتين وراء تأسيسها، الأولى: هي جمع الاتحادات الوطنية لكرة القدم ولاعبي كرة القدم تحت مظلة دولية واحدة من أجل حمايتهم من التدخلات السياسية والاقتصادية والقومية والثقافية. أمَّا الثانية: فهي توحيد القواعد المتعلقة بلعبة كرة القدم في أنحاء الدول الأوربية أولًا ومن ثم في العالم فضلاً عن تطوير كرة القدم من خلال تنظيم المباريات والبطولات الدولية لكرة القدم[٩٧]. وبما أن الغاية الثانية تتضمن الجانب الفني الكروي إذن لابدَّ أن نلفت النظر إليها. وفي غياب الجمعية، أو المنظمة العالمية في أوائل قرن العشرين كانت ممارسة كرة القدم لها قواعد مختلفة حول العالم على الرغم من انتشارها بشكل واسع في القارة الخضراء (الأوربية)، ونظرًا لعدم وجود قواعد موحدة بين الاتحادات الرياضية الوطنية لكرة القدم فقد كانت عدد المباريات الدولية بين المنتخبات الوطنية أو بين الأندية الرياضية قبل تأسيس الفيفا قليلة جدًا تعد على عدد الأصابع، نظرًا لعدم وجود جهة مختصة تقوم بهذه المهمة[٩٨]، ما عدا في المملكة المتحدة(United Kingdom)، لأنَّها تعد مهدًا لولادة كرة القدم الحديثة، لذا نظمت الاتحادات المملكة المتحدة كرة القدم بطريقة علمية[٩٩]، ووضعت لها قواعد اللعبة الفنية(Football's Laws of the Game) الموحدة من قبل مجلس معين، أنشأته الاتحادات الأربعة للمملكة المتحدة (الاتحاد الإنكليزي لكرة القدم، والاتحاد الأسكتلندي لكرة القدم، واتحاد ولزي لكرة القدم، واتحاد أيرلندا لكرة القدم) في عام (١٨٨٦) تحت عنوان مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم المعروف بـ(IFAB)[١٠٠]. ونظرًا لتطورات التي حُظِيَ بها مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم في توحيد قواعد اللعبة وتطويرها من جهة، وعدم خبرة مؤسسي الفيفا في وضع قواعد اللعبة من جهة أخرى، فقد اتفقت الفيفا مع الاتحاد الإنكليزي لكرة القدم في عام (1913) بموجبه أُنيطت الفيفا مهمة توحيد قواعد لعبة كرة القدم وتنظيمها وتطويرها إلى(IFAB)[١٠١]. مِمَّا سبق ذكره يتبادر إلى الذهن عدة أسئلة منها ما هي الطبيعة القانونية لهذا المجلس؟ إلى أي مدى صلاحية المجلس في إصدار قوانين اللعبة؟ وكيف تصدر القرارات والقوانين؟ وإلى أي مدى للفيفا الولاية في إصدار القوانين في ظل هذا المجلس إذا كان لا يزال للمجلس ولاية سن قوانين اللعبة؟ للإجابة عن هذه الأسئلة لابدَّ

علينا أن نسلط الضوء على النظام الأساسي لمجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم(IFAB)، باعتباره الوثيقة الرسمية له، ودستورًا لآلية تشكيلها وأعمالها، وعليه نص النظام الأساسي للمجلس بأنَّه جمعية مسجلة في السجل التجاري وفقًا لأحكام المادة (٦٠) من القانون المدني السويسري، ويقع مقرها في (زويرخ) في سويسرا[١٠٢]. كما بيَّنا في المطلب الأول من هذا المبحث فإنَّ النظام القانوني السويسري قد هيَّأ بيئة قانونية لا مثيل لها تمنح استقلالية تامة للمنظمات والجمعيات، وعلى هذا الأساس يقع مقر غالبية المنظمات والجمعيات غير الحكومية في سويسرا، وعليه تمَّ تسجيل (IFAB) بشكل رسمي في يناير (٢٠١٤) كجمعية مستقلة في السجل التجاري في زيورخ- سويسرا، واعتبر المجلس هذه الخطوة بداية جديدة، لإدارته ومقره ونظامه الأساسي الذي يعيد تحديد هدفه وهيكله ومسؤولياته.[١٠٣] وبناءً عليه يمكن وصف الطبيعة القانونية للمجلس بأنَّها جمعية غير ربحية، وتتمتع بالشخصية القانونية المستقلة، وليس لها الانتماء السياسي أو الديني، وإنَّما هي هيئة عالمية لسن قوانين لعبة كرة القدم. وعليه فإنَّ أهدافها هي حماية وتجميع وتعديل ما يطبقه الفيفا والاتحادات الكونفدرالية والاتحادات الوطنية لكرة القدم من قوانين لعبة كرة القدم، ويشمل ذلك ضمان تطبيق كرة القدم بشكل موحد في جميع أنحاء العالم ومراقبتها وفقًا لذلك[١٠٤]. تأسيسًا على الغرض الذي أُنشئ المجلس من أجله فله وحده ولاية سن وتعديل وتغيير قوانين لعبة كرة القدم، ولا يجوز لغيره أن يعدِّل، أو يلغي، أو يعطل، أو يبعد أي قاعدة من قواعد اللعبة إلَّا بموافقته[١٠٥]. وعليه يمكن القول بأنَّ ليست للفيفا وحدها، ولا لأعضائها من الاتحادات الكونفدرالية، والاتحادات الوطنية، والأندية التابعة لتلك الاتحادات، واللاعبين التابعين للأندية لهم حق ولاية سن قوانين اللعبة، ولا ولاية تعديلها، أو تغييرها، أو إلغائها مالم يمنح المجلس لها صلاحية ذلك[١٠٦]، وإنَّما عليها تطبيق قوانين اللعبة التي يصدرها مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم. ولكن هذا ليس بمعنى أنَّ الفيفا تكون في خارج إطار تشريع قوانين اللعبة، سوف نبيِّن مركز الفيفا بهذا الشأن.

المطلب الثاني

سلطان الفيفا في اصدار قوانين كرة القدم في ظل مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم

بيان حدود سلطان الفيفا في اصدار قوانين اللعبة تخص بكرة القدم في ظل مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم يقتضي منا في بداية الامر ان نوضح ماهية المجلس ومن ثم الخراط إلى صلب الموضوع، كالآتي: مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم هو جمعية مسجلة في السجل التجاري وفقًا لأحكام المادة (٦٠) من القانون المدني السويسري، ويقع مقرها في (زويرخ) في سويسرا[١٠٧]. ويتكون المجلس من حيث الهيكل الإداري من الجمعية العامة، ومجلس الإدارة، واللجنة الفرعية الفنية(TSC)، واللجنة الاستشارية لكرة القدم (FAP)، والفريق الاستشاري الفني (TAP)، ومكتب الدعم التنفيذي (ESO)، وأمين المجلس، والمدققون المستقلون[١٠٨]. وبما أنَّ الجمعية العامة للمجلس هي الهيئة العليا والتشريعية

للمجلس، فعلينا أن نسلط الضوء عليها لتعلقها بموضوع الدراسة ألا وهو ولاية الفيفا في سن قوانين اللعبة عمومًا، وتجتمع مرة واحدة على الأقل في السنة في شكل اجتماع سنوي عام (AGM)، والذي سيعقد إمَّا في فبراير أو مارس، ومع ذلك إذا لزم الأمر يجوز للجمعية العامة أن تعقد جلسة غير اعتيادية (اجتماع خاص)[١٠٩].

وفيما يخص آلية انعقاد الجلسات، فإنَّ القاعدة العامة هي انعقاد الجلسة بحضور الأعضاء وجهًا لوجه (أي الحضور الشخصي)، وفي هذه الحالة لا يجوز أن تنعقد الجلسة إلَّا إذا كان جميع الأعضاء المؤهلين للتصويت حاضرين في الجلسة، ومع ذلك يجوز في الظروف الاستثنائية مثل وجود قوة قاهرة (Majeure Force) أن تنعقد الجلسة حتى وإن لم يكن عضو حاضرًا مادام يشارك في الجلسة عبر الهاتف أو مكالمة الفيديو ويعد العضو حاضرًا إذا وافق على ذلك أعضاء الجمعية بالإجماع[١١٠]. وعليه يجب أن تكون اجتماعات الجمعية العامة حضورية مالم توجد قوة قاهرة ففي هذه الحالة أجاز النظام الأساسي لمجلس(IFAB) بأن يجري الاجتماع بشكل مختلط بين الحضور الشخصي والحضور عبر وسائل التواصل عن بعد. ونرى من الأفضل في هذه الحالة -حالة وجود قوة قاهرة- أن يُسمح للجمعية العامة بانعقاد جلستها بشكل تام عبر وسائل التواصل عن بعد، وبالأخص إذا تعذر انعقاد الاجتماع وجها لوجه كما حدث ذلك في عام (٢٠١٩) عندما انتشر وباء كورنا عبر العالم. ولقد ألزم النظام الأساسي لمجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم الجمعية العامة بأن تنعقد جلستها في أماكن معينة، ومن أجل هذا ميَّز النظام المذكور بين الاجتماعات السنوية للجمعية العامة، والاجتماعات الأخرى. وفيما يختص بالأولى فإنَّها تجري في مقر إحدى الاتحادات البريطانية الأربعة (Northern Ireland, Wales, England, and Scotland) وعلى سبيل التناوب بينها. ومع ذلك فقد أقر مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم بأن يجري اجتماع الجمعية العامة في البلد المستضيف لبطولة كأس العالم عندما تجري البطولة المذكورة فيه[١١١]. ويجب على الاتحاد المستضيف لاجتماع الجمعية العامة أن يخطر أعضاء الجمعية بمكان وزمان الجلسة، وعليه أيضًا أن يدعو كتابيًا أعضاء الجمعية بشكل رسمي للاجتماع قبل أربعة أسابيع من تأريخ الاجتماع، وعلى سكرتير مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم أن يحضر جدول أعمال الاجتماع وفقًا لما قدم إليه مجلس الإدارة (IFAB)، والاتحادات الأعضاء. علاوة على ذلك إذا كانت الاتحادات الأعضاء لها اقتراح بشأن موضوع ما فعليها أن تقدم الاقتراحات إلى مكتب الدعم التنفيذي (ESO) بشكل كتابي مع خلاصة الاقتراح قبل ثمانية أسابيع من تأريخ انعقاد الاجتماع المعني وإلَّا ستتعامل الجمعية مع الاقتراح المقدم في جلستها القادمة. وكذلك يجوز للاتحادات الوطنية لكرة القدم الأعضاء في الفيفا أن تقدم اقتراحات بشأن جدول أعمال الجمعية العامة عبر إحدى الاتحادات الأعضاء في الجمعية، أو أن ترسل إلى مجلس الإدارة مباشرة عن طريق مكتب الدعم التنفيذي، ويتم تزويد الاتحادات الأعضاء في الجمعية العامة بجدول الأعمال مع جميع الوثائق المرتبطة به قبل أربعة أسابيع على الأقل من تأريخ الاجتماع، ومع ذلك في الظروف الاستثنائية يجوز تزويد الأعضاء بالوثائق المتعلقة بالمدة المذكورة بشرط أن لا تقل

عن سبعة أيام من تأريخ اجتماع الجمعية، ولا يجوز تغيير جدول أعمال اجتماع الجمعية العمومية العادية إلَّا بموافقة جميع أعضاء الجميعة[١١٢]. وتصدر الجمعية العامة قراراتها بأغلبية ثلاثة أرباع من أصوات أعضاء الحاضرين الذين لديهم حق التصويت مالم يوجد نص في النظام الأساسي لمجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم أو لوائحه الأخرى يقضي بخلاف ذلك[١١٣]. إذن إصدار القرارات أو سنّ قوانين اللعبة، أو تعديلهما يحتاج إلى ثلاثة أرباع عدد أصوات اتحادات الأعضاء الحاضرين الذين لهم حق التصويت، أي بمعنى سبعة أصوات من ثمانية؛ لأنَّ عدد الأصوات في الجمعية العامة هي ثمانية أصوات، ومع ذلك فإنَّ هذا النص قد يرد عليه استثناء سواء بتقليل عدد الأصوات لإصدار القرارات، أو القوانين، أو تعديلهما، أو بزيادة عدد الأصوات كأن ينص على حصول الإجماع لإصدار القرارات أو القوانين، كما هو الحال في قبول عضو جديد في مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم، فإنَّه يحتاج إلى موافقة إجماع أعضاء المجلس[١١٤]. وتكون آلية إبداء الرأي لتكون عملية التصويت علنية، ويتم ذلك عن طريق رفع اليد، أو بالعبارات الشفوية عندما يشارك العضو عبر الهاتف أو عبر الفيديو كول. ولا يجوز التصويت عبر رسالة أو فاكس أو إيميل إلَّا في حالة التصويت على تقرير لجنة المدققين، فيتم التصويت عليه عبر رسالة أو فاكس أو إيميل، وتصديق التقرير يحتاج إلى إجماع أصوات الحاضرين[١١٥]. وتختص الجمعية العامة لمجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم بعدة مهام، أهمها إصدار النظام الأساسي للمجلس(IFAB) وتعديله إذا لزم الأمر، ولها الإشراف على نشاط الهيئات الأخرى في (IFAB)، وتصدر قوانين اللعبة وتحدث التغييرات بشأنها، وتتم التغييرات بناءً على الاقتراح الموجه إليها من قبل مجلس الإدارة(IFAB)، وللجمعية العامة تعيين، أو إقالة أعضاء اللجنة الاستشارية لكرة القدم(FAP)، واللجنة الاستشارية الفنية(TAP) على النحو الموصى به من قبل مجلس الإدارة(IFAB)، ولها الموافقة على المحضر آخر اجتماع (اجتماعات) للجمعية العامة، وتقوم الجمعية العمومية بتعيين مراجعي الحسابات المستقلين، ولها أيضًا قبول واعتماد الحسابات السنوية (بيان الدخل والميزانية العمومية) وتقرير مدققي الحسابات المستقلين وتحدد الجمعية العمومية رسوم العضوية مع فترة الدفع على النحو المحدد في هذا النظام الأساسي، علاوة على ذلك فلها أيضًا إصدار قرار بحل مجلس(IFAB)، أو فيما يتعلق بالاندماج، وتحديد أصول التصفية المناسبة في حالة حل مجلس(IFAB)[١١٦]. بعد هذا البيان الموجز للجمعية العامة في مجلس(IFAB)، نعيد السؤال، هل للفيفا ولاية سن قوانين لعبة كرة القدم وتعديلها في ظل هذا المجلس؟ للإجابة على هذا السؤل يجب أن نلفت النظر على علاقة الفيفا مع مجلس (IFAB)، في المرحلة البدائية لعلاقة الفيفا مع مجلس(IFAB) كانت ليست للفيفا ولاية سن قوانين اللعبة؛ لأنَّ الفيفا منحت حق إصدار قوانين اللعبة وتعديلها إلى مجلس(IFAB) في عام (١٩١٣) كما بيَّناه في الأعلى. بناءً عليه يمكن القول بأنَّ سلطان سن قواعد اللعبة في هذه المرحلة، أي مرحلة تأسيس الفيفا، يكون لمجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم وحده، وبالتالي ليس للفيفا ولاية سن قواعد خاصة

باللعبة؛ لأنَّ الاتحاد المذكور ليس جزءًا من الفيفا ولا هيئة من هيئاتها، وإنَّما كانت الهيئة المستقلة عن الفيفا. ومن أجل تحقيق الغايات وراء تأسيس الفيفا، وبالأخص تحقيق السيطرة على كرة القدم العالمية في شتى جوانبها، من خلال تحسين اللعبة باستمرار والترويج لها عالميًا، وتنظيم المسابقات الدولية الخاصة بها ووضع اللوائح، والأحكام، وضمان تنفيذها لمراقبة كل نوع من أنواع كرة القدم وللحفاظ على نزاهة المباريات، والمسابقات ومنع إساءة الاستخدام[١١٧]. فقد قدم ممثل الاتحاد الألماني لكرة القدم في كونغرس الفيفا (Dresden) في عام (1913) للفيفا الاقتراح بشأن مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم(صاحب صلاحية سن قواعد اللعبة)، وبيَّن في اقتراحه بأنَّ الفيفا لابدَّ أن تسيطر على الهيكل التنظيمي لمجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم(IFAB) إلَّا أنَّ الرئيس الإنكليزي للفيفا(Daniel Woolfall) ورئيس الاتحاد الإنكليزي لكرة القدم(Stanley Rous) رفضَا هذا الاقتراح رفضًا تامًا، بل ورفضَا حضور ممثل الفيفا في اجتماعات مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم المعروف بـ(IFAB) وقضيا بأن يكون تطوير وتنظيم قواعد اللعبة حقًا حصريًا لمجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم دون إشراك أحد في ذلك، وعليه لم يحظ الاقتراح بنجاح، ولكن لِمَ أدى ذلك إلى صراع بين الفيفا والمجلس؛ لأن أعضاء الفيفا آنذاك رأوا بأن تعامل الفيفا مع المجلس ضروريًا جدًا للفيفا، ولكرة القدم نظرًا للخبرات المتراكمة لدى المجلس، وقلة خبرات أعضاء الفيفا في الجوانب الفنية للعبة[١١٨]. وبقت الصلاحية الحصرية في سنِّ قواعد اللعبة لمجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم إلى عام (١٩١٤)، عندما عقد كونغرس الفيفا جلسته رقم (١٠) في (Copenhagen) في عام (١٩١٣) وأعلنت فيه بأنَّ الفيفا وصلت إلى اتفاق مع المجلس بموجبه سيكون لها عضوين في العام التالي، وفي اجتماعات المجلس(IFAB)، ويتم ترشيح هؤلاء العضوين أو الممثلين من قبل الفيفا، وبذلك تم وضع أساس مهم في التعاون بين أعضاء الفيفا، ومجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم، ولكن مع ذلك يمكن القول بأنَّ ولاية سن قوانين اللعبة وتعديلها لم يكن للفيفا في هذه المرحلة على الرغم من أنَّ للفيفا ممثلين في اجتماعات المجلس، وبقت هذه الصلاحية للاتحادات الأربعة مؤسسي المجلس والمعروفين بـ(Home Nations)، لأنَّ قرارت المجلس كانت تصدر بموافقة أربعة من خمسة، وبما أن المجلس يتكون من خمسة أعضاء، ولكل عضو صوت واحد، فبالتالي يكون للاتحادات الأربعة أربعة أصوات وصوت واحد للفيفا عند إصدار القرارات أو/ و القوانين وتعديلها[١١٩] . وبقيت الفيفا بدون ولاية في سنِّ قوانين اللعبة على الرغم من اشتراكها في جلسات مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم (الجمعية العامة للمجلس)؛ لأنَّ سيطرتها في صنع القرار في المجلس كانت ضعيفةً إلى حد ليست بوسعها صنع أي قرار فيه، وإنَّما كانت السيطرة الفعلية للاتحادات الأربعة البريطانية. واستمر هذا الوضع إلى عام (١٩٥٨)، عندما استطاعت الفيفا أن تحرز نصف حقوق التصويت في الاجتماعات العامة لمجلس(IFAB)[١٢٠]. ويمكن وصف هذه المرحلة بالانتقالية بالنسبة لإدارة مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم، لأنَّ على الرغم من بقاء المجلس من حيث التكوين كما هو خمس أعضاء، إلَّا أن الاتحادات المؤسسين قد فقدت السيطرة الفعلية في إصدار وتعديل قوانين

اللعبة، بل وأصبح عدد أصواتها متساويًا مع أصوات الفيفا في الجمعية العمومية للمجلس، وعليه أضحى للفيفا أربعة أصوات، وفي الوقت نفسه يكون أربعة أصوات أخرى لكل اتحاد مؤسس من الاتحادات الأربعة البريطانية. وبقيت هذه الحالة إلى الآن.

ومن الجدير بالذكر، فالآن مجلس(IFAB) يتكون من خمسة أعضاء، وهم الأشخاص الاعتباريين فقط. وتتمثل هذه الأشخاص في الاتحادات البريطانية الأربعة لكرة القدم المؤسسين وهي (الاتحاد الإنكليزي لكرة القدم(FA)، واتحاد ويلزي لكرة القدم(FAW)، والاتحاد الأيرلندي لكرة القدم(*IFA*)، والاتحاد الأسكتلندي لكرة القدم(SFA)) والفيفا. ولا يجوز قبول عضو آخر في المجلس إلَّا بعد موافقة الأعضاء الخمسة المذكورين مجتمعين، وبشرط أن يكون طالب العضوية اتحادًا عضوًا في الفيفا، وقبل أن يقدم طلب العضوية أن يحصل مسبقًا على موافقة كونغرس الفيفا في ذلك[١٢١]. مما سبق ذكره يمكن القول بأنَّ الفيفا لها ولاية مشتركة في سنِّ قوانين اللعبة مع الاتحادات الأربعة البريطانية وفق النصوص الواردة في النظام الأساسي لمجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم التي نظمت تكوين الجمعية العامة وآلية عملها، ولكن بالتمعن إلى نصوص النظام الأساسي للمجلس بمجملها يمكن القول بأنَّ للفيفا هيمنة على هيئات مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم. على سبيل المثال يرأس مجلس الإدارة (IFAB) من قبل الأمين العام للفيفا، وكما هو معلوم فإنَّ مجلس الإدارة هو الهيئة التنفيذية لمجلس(IFAB)[١٢٢]. علمًا بأنَّ مجلس الإدارة (IFAB) يقترح قوانين اللعبة على الجمعية العامة، وعلى الجميعة العامة أن تصادق عليها أو في حال رفضها أن تُبديَ مبررات الرفض إلى مجلس الإدارة (IFAB)[١٢٣]. إضافة إلى ذلك لا يجوز لمجلس الإدارة (IFAB) أن يعقد جلسته بدون حضور الأمين العام للفيفا[١٢٤]. وكذلك يكون لأمين عام الفيفا صوت مرجح في حال تعادل الأصوات عند إصدار قرارات في مجلس الإدارة (IFAB)[١٢٥]. ولقد تمكنت الفيفا من تعديل بعض الأمور الجوهرية في مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم منها مكان انعقاد جلسات الجمعية العامة كما أشرنا إليه مسبقًا. والأمر الأهم مما سبق ذكره هو طرد عضو مجلس (IFAB) من المجلس إذ ينص النظام الأساسي للمجلس على أنَّه لا يجوز طرد العضو إلَّا بناءً على اقتراح مجلس الإدارة (IFAB)[١٢٦]. علمًا بأنَّ رئيس مجلس (IFAB) هو الأمين العام للفيفا كما ذكرناه في الأعلى. وأخيرًا وليس آخرًا، بقيت مسألة قابلية قرارات مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم للطعن. فالسؤال هو: هل يجوز الطعن في قرارات مجلس(IFAB)؟ وإذا كانت قابلة للطعن كيف يطعن فيها؟ وأمام أيَّة جهة يتمُّ الطعن فيها؟

١. للإجابة على هذه التساؤلات لابدَّ علينا أن نفرق بين نوعين من القرارات التي يتخذها مجلس (IFAB). الأول: القرارات التي تتخذها حكام المباريات نتيجة تطبيق قوانين اللعبة أثناء جريان المباريات أو المسابقات، فإنَّ هذه القرارات باتةً وغير قابلة للطعن فيها أمام أيَّة جهة كانت[١٢٧]؛ لأنَّ هذه القرارات تختص بتحقيق الغاية وراء تأسيس

مجلس(IFAB)، وكانت ذات طبيعة رياضية بحتة، ومن هذا المنطلق توجد قرارات قضائية وعدلية كثيرة تأكد شرعية هذه القرارات منها محكمة العدل الأوربية إذ ذهبت المحكمة المذكورة في أحد قراراتها بأنَ ممارسة الأنشطة الرياضية لا تخضع لأحكام قانون المنافسة ومنع الاحتكار الأوربي إلّا في الأحوال ذات الطابع الاقتصادي، فحينئذ تخضع لأحكام القانون المذكور[١٢٨]. وعليه فإنَّ اللوائح، والقرارات التي تصدرها المنظمات الرياضية من ضمنها مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم ليست محلاً لتطبيق قانون المنافسة ومنع الاحتكار الأوربي، وبالتالي لم تكن محلاً للطعن فيه، مادام كونها رياضية بحتة. وذهبت المحكمة المذكورة في قرار آخر لها في وضع معايير لاختيار القائمة، وتحديد عدد الفرق المشاركة في المسابقة الدولية لا تشكل قيدًا على حرية تقديم الخدمات؛ لأنَّها مسألة رياضية بحتة، وبالتالي لا يخرق أحكام قانون المنافسة ومنع الاحتكار[١٢٩]. ومن جانب آخر ذهبت المفوضية الأوربية في القضية المعروفة باسم اللاعبين (David Meca-Medina and Igor Majcen) على أنَّ فرض العقوبة التأديبية عليهم لا يخضع لأحكام معاهدة عمل الاتحاد الأوربي (TFEU) نظرًا لكونها رياضية بحتة، وتمَّ فرض العقوبة عليهم من أجل الحفاظ على الرياضة المعنية وتطويرها[١٣٠]. وكذلك الحال بالنسبة لموقف القضاء الوطني إذ أنَّ المحكمة الاتحادية العليا السويسرية أكدت في أحد قراراتها نتيجة الطعن المقدم إليها ضد قرار محكمة التحكيم الرياضية بأنَّ فرض العقوبات التأديبية من قبل الفيفا على النادي الإسباني لها شرعية قانونية؛ لأنَّ القانون السويسري سمح للجمعيات بوضع لوائح بموجبها تحدد حقوق وواجبات الأعضاء من ضمنها فرض العقوبات التأديبية عند خرق القواعد القانونية الواردة في اللوائح شريطة أن تكون اللوائح تدور حول الغاية وراء تأسيس الجمعية وأن لا تكون مخالفة للقواعد القانونية الآمرة[١٣١]. وعليه فإنَّ قوانين اللعبة التي يصدرها مجلس(IFAB) تكون رياضية بحتة وهي الغاية وراء تأسيس المجلس لذا لها الشرعية القانونية ولا تكون قابلة للطعن فيها. ومن أجل توفر ضمانات اكثر للمعنيين باللعبة كرة القدم نرى من الضروري أن نسمح لهم بان يطعن في قرارات مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم ذات الرياضية البحتة لدى محكمة التحكيم الرياضية (CAS)، لذا نقترح للمجلس من خلال اتحادنا الوطني (الاتحاد العراقي لكرة القدم) بأن تنص لوائحها بأن هذه القرارات تكون قابلة للطعن فيها لدى محكمة التحكيم الرياضية (CAS) من قبل من له مصلحة في ذلك. أمَّا فيما يختص بالنوع الثاني من القرارات التي يتخذها المجلس فإنَّه يتعلق بالجانب التنظيمي لعمل المجلس وهيئاته التنظيمية، كالقرارات التي تتخذها الجمعية العامة لمجلس(IFAB)، والقرارات التي يتخذها مجلس الإدارة (IFAB)، والقرارات التي تتخذها هيئات مختصة في المجلس بشأن سنّ قوانين اللعبة أو تعديلها أو إلغائها، وغيرها من القرارات التي تصدر نتيجة تطبيق بنود النظام الأساسي

لمجلس(IFAB) ولوائحه الأخرى. فهذه القرارات ليست باتة، وإنَّما تكون قابلة للطعن فيها. وأناط النظام الأساسي لمجلس(IFAB) صلاحية فض الطعون في القرارت المذكورة إلى محكمة التحكيم الرياضية(CAS) والتي تكون مقرها في لوزان- سويسرا[١٣٢]. وعليه لا يجوز لأعضاء مجلس(IFAB) أن يعرض النزاعات أو الاختلافات الأخرى بين مجلس(IFAB) وأعضائه أو/و بين أعضاء هيئاته أو/و بين الأشخاص الآخرين الملزمين بالامتثال للنظام الأساسي لمجلس(IFAB) سواء أمام محكمة التحكيم الرياضية، ويعد هذه البنود من النظام الأساسي للمجلس بمثابة شرط التحكيم بين أعضاء المجلس، والأشخاص المرتطبين به في تعيين آلية حل المنازعات. إذًا فلا يجوز اللجوء إلى المحاكم العادية (الوطنية) لحلّ المنازعات المتعلقة بعمل مجلس(IFAB) وهيئاته، ولو الغاية من اللجوء هي الحصول على القرارات المؤقتة (القضاء المستعجل) في قضية ما، إلَّا إذا وجد نص في النظام الأساسي لمجلس(IFAB) يسمح بذلك[١٣٣]. أمَّا المنازعات التي لا تقع ضمن اختصاص مجلس(IFAB) وهيئاتها فلا تكون محلاً للطعن أمام محكمة التحكيم الرياضية وإنَّما تكون خاضعة للأحكام العامة الواردة في القانون الواجب التطبيق على النزاع[١٣٤]. وفيما يتعلق بمدة الطعن في قرارات مجلس (IFAB) وهيئاته فهي (٢١) يومًا من تأريخ علم ذي الشأن بالقرار، وتطبق هذه المدة بالنسبة لجميع القرارات التي يتخذها المجلس وهيئاته بما في ذلك قرار طرد العضو من المجلس[١٣٥]. وعندما يعرض الطاعن طعنه على محكمة التحكيم الرياضية فإنَّ على هذه الأخيرة أن تطبق أحكام قانون التحكيم الرياضي(The CAS Code of Sports-related Arbitration) بشأن إجراءات المرافعة، أمَّا فيما يختص بالأحكام الموضوعية لحسم النزاع، أي القانون الموضوعي، تكون الأسبقية والأفضلية للأحكام الواردة في النظام الأساسي لمجلس(IFAB) ولوائحه الأخرى، وإذا لم يوجد نص فيهما فتطبق محكمة التحكيم الرياضية أحكام القانون السويسري باعتباره القانون الواجب التطبيق على نشاط مجلس(IFAB)، فهو قانون مقر الجمعية[١٣٦]. وعلى أية حال، لا يمكن اللجوء إلى محكمة التحكيم الرياضية لحلّ المنازعات والاختلافات إلَّا بعد استنفاد جميع القنوات الداخلية في مجلس(IFAB) من أجل حسم النزاع أو الاختلاف بطريقة ودية داخل المجلس. وإذا تعذر حسم النزاع داخل المجلس فلصاحب الشأن أن يعرض النزاع أو الاختلاف على محكمة التحكيم الرياضية، ولا يكون للطعن أثر فوري، أي: أثر إيقاف قرار محل الطعن مالم تقرر محكمة التحكيم الرياضية بخلاف ذلك[١٣٧]. وأخيرًا لمن له حق الطعن في قرارات مجلس(IFAB)؟ في الحقيقة لا يوجد نص صريح في النظام الأساسي لمجلس(IFAB) بهذا الشأن، ولكن بالتمعن في الفقرة الأولى من المادة (٢١) من النظام المذكور يمكن القول بأنَّ لهؤلاء الأشخاص حق الطعن وهم: المجلس نفسه، وأعضاء المجلس، وأعضاء هيئات المجلس (مثل أعضاء الجمعية العامة، ومجلس الإدارة، اللجنة

الفرعية الفنية(TSC)، واللجنة الاستشارية لكرة القدم (FAP)، والفريق الاستشاري الفني (TAP)، ومكتب الدعم التنفيذي (ESO)، وأمين المجلس، والمدققون المستقلون)، وكذلك الأشخاص الملزمون بالأحكام الواردة في النظام الأساسي لمجلس(IFAB) مثل الاتحادات الرياضية الوطنية لكرة القدم والأندية الرياضية لكرة القدم والدوريات[١٣٨]. لأنَّ النظام الأساسي لمجلس(IFAB) في الفقرة الأولى من المادة (٢١) ألزم هؤلاء الأشخاص والجهات المذكورة بأن لا تعرض منازعاتهم واختلافاتهم على المحكام العادية(الوطنية) وإنَّما عليهم اللجوء إلى محكمة التحكيم الرياضية وفقًا للإصول المذكورة أعلاه.

الخاتمة

تتضمن الخاتمة أهم النتائج التي توصلنا إليها من هذا البحث، مع بعض الاقتراحات بشأن موضوع البحث وهي:

أولاً:- النتائج:

١. الفيفا تقوم بمهمة سَنِّ القواعد القانونية التنظيمية من خلال كونغرسها من أجل تجنب تعارض المصالح بين الفيفا وأعضائها أو بين الأعضاء بعضهم مع بعض.
٢. يكون كونغرس الفيفا مشابه للسلطة التشريعية (البرلمان) في الدولة سواء من حيث تكوينه أو من حيث أداء أعمالها التشريعية والرقابية.
٣. لوائح الفيفا ذات طابع تنظمي تستمد شرعيتها من القانون من جهة، ومن إرادة أعضائها من جهة أخرى.
٤. الفيفا وضعت في لوائحها الرياضية مبدأ عدم التدخل في شؤون كرة القدم(non-intervention principle)، وقيَّدت بموجبه سيادة الدولة بتطبيق قانونها على إقليمها فيما يخص التدخل في شؤون كرة القدم، فضلاً عن ذلك يفرض هذا المبدأ على السلطات التشريعية الوطنية بأن تلغي أيَّ نص قانوني في القانون الوطني يتعارض وقواعد المنصوص عليها في لوائح الفيفا، ولم يقتصر التقييد على هذا الحدِّ، وإنَّما قيَّد السلطة التشريعية في الدولة بسن ما تشاؤه من قوانين على أرضها في كثير من القضايا.
٥. يستمد مبدأ عدم التدخل في شؤون كرة القدم(non-intervention principle) شرعيته القانونية من الضرورة البراغماتية، والاستقلال الذاتي للفيفا.
٦. للفيفا ولاية سن قوانين اللعبة فيما تخص كرة الشاطئ (Beach Soccer)، ولعبة كرة الصالات(Futsal)، أمَّا سن قوانين اللعبة لكرة القدم فإن ولاية سنها تكون لمجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم المعروف بـ(IFAB).

ثانيًا:- الاقتراحات:

١. نقترح للمشرِّع الوطني بأن يعترف بمبدأ عدم التدخل في شؤون كرة القدم(non-intervention principle) في صلب القانون الوطني، نظرًا لأنَّه أصبح ضرورة براغماتية.
٢. نقترح للفيفا من خلال اتحادنا الوطني (الاتحاد العراقي لكرة القدم) من أجل تجنب تعارض نصوص لوائح الفيفا ذات الطابع الاقتصادي مع نصوص القوانين الأوربية (المفوضية الأوربية) أن تضع الفيفا معايير الموضوعية في لوائحها فيما يختص بآلية تنظيم الجانب الاقتصادي لكرة القدم بصورة تنسجم مع ماتتطلبها قوانين المفوضية الأوربية وعلى وجه الخصوص قانون منافسة ومنع الاحتكار الأوربي، على سبيل المثال وضع معايير موضوعية لآلية منح الإذن من قبل الفيفا لطالب تنظيم مباراة أو مسابقة كرة القدم، وآلية بيع حقوق البث التلفزيوني وغيرهما.
٣. من أجل توفر ضمانات أكثر للمعنيين بلعبة كرة القدم من الضروري أن نسمح لهم بحق الطعن في قرارات مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم الرياضية البحتة لدى محكمة التحكيم الرياضية (CAS)، لذا نقترح للمجلس من خلال اتحادنا الوطني (الاتحاد العراقي لكرة القدم) بأن تنص لوائحها بأنَّ هذه القرارات تكون قابلة للطعن فيها لدى محكمة التحكيم الرياضية (CAS) مِن قِبَلِ مَن له مصلحة في ذلك.

قائمة المصادر

أولا: الكتب والبحوث باللغة العربية

١. د. خليفة راشد الشعالي ود. عدنان أحمد ولي العزاوي، مساهمة في نظرية القانون الرياضي (قانون المعاملات الرياضية)، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥.
٢. زيد نضال شاكر، الاستجواب كأحد أدوات الرقابة البرلمانية في النظام الدستوري الأردني، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون – القسم العام، في جامعة الشرق الأوسط، عمَّان، الأردن، ٢٠١٩.
٣. عصام عطية، القانون الدولي العام، المكتبة القانونية بغداد، طبعة جديدة، ٢٠١٢.
٤. فارس وسمي الظفيري، إبرام المعاهدات الدولية وتطبيقها في النظام القانوني الكويتي، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الحقوق في جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١٢.
٥. نحو تطوير المعايير الدولية للهيئات التشريعية الديمقراطية، وثيقة للمناقشة تراجعها الهيئات التشريعية والجهات المانحة والمنظمات الدولية المعنية المعدة من قبل المعهد الديمقراطي الوطني، ترجمة نور الأسعد، بيروت، لبنان، ٢٠٠٧.

ثانيًا: الكتب والبحوث باللغة الأجنبية

1. Abbott, K.W. and D. Snidal, 'Strengthening International Regulation through Transnational New Governance: Overcoming the Orchestration Deficit', Vanderbilt Journal of Transnational Law, 2009, 42, 2, 501–78.
2. Alan Tomlinson, FIFA (Fédération Internationale de Football Association) The Men, the Myths and the Money, first edition, published by Routledge, London, 2014.

3. Arnout Geeraert, Michaël Mrkonjic & Jean-Loup Chappelet, A rationalist perspective on the autonomy of international sport governing bodies: towards a pragmatic autonomy in the steering of sports, International Journal of Sport Policy and Politics, (2014), DOI: 10.1080/19406940.2014.925953.
4. Arnout Geeraert, The EU in International Sports Governance A Principal-Agent Perspective on EU Control of FIFA and UEFA, pub. Palgrave Macmillan, New York, 2016.
5. Bartley, T. , 'Institutional Emergence in an Era of Globalization: The Rise of Transnational Private Regulation of Labor and Environmental Conditions', American Journal of Sociology, 113, 2, 297–351, 2007.
6. Borja, and Henk-Erik Meier., "Keeping Private Governance Private: Is FIFA Blackmailing National Governments?" , 2019.
7. Cafaggi, F., 'New Foundations of Transnational Private Regulation', Journal of Law and Society, 38, 1, 20–49, 2011.
8. Chris Gratton, Peter Taylor, and Nick Rowe, UK: England, Chapter 13, Sports Economics, Management and Policy, Comparative Sport Development, Springer New York Heidelberg Dordrecht London, 2013.
9. Christos Kassimeris, Football and prejudice in Belgium and the Netherlands, Sport in Society: Cultures, Commerce, Media, Politics, 12:10, 1327-1335, DOI: 10.1080/17430430903204843, (2009).
10. Cutler, A.C., V. Haufler and T. Porter., Private Authority and International Affairs. New York: Suny Press, 1999.
11. Dawid Bunikowski, Ultimatum FIFA: straszak wladz swiatowej pilki [FIFA Ultimatum: Scarecrow of the World Football Authorities], Racjonalista. PL (Oct. 2, 2008) (Pol.).
12. Deborah Healey, sport and law, third edition, Published by University of New South Wales Press Ltd, Sydney, Australia, 2005.
13. Garcia, Borja, and Henk-Erik Meier, ibid, p.896. And J. G. Hylton, How FIFA Used the Principle of Autonomy of Sport to Shield Corruption in the Sepp Blatter Era, 32 Md. J. Int'l L. 134 (2017).
14. Henk Meier and Borja Garcia, protecting private transnational authority against public intervention; FIFAs power over national governments, public administration, Vol. 93, No. 4, 2015.
15. Jan Luitzen & Wim Zonneveld: Looking at action: a visual approach to nineteenth-century football history in the Netherlands, Soccer & Society, DOI: 10.1080/14660970.2020.1751467, (2020).
16. Kevin D Tennent, Alex G. Gillett, Foundations of Managing Sporting Events: Organizing the 1966 FIFA World Cup, pub. Routledge, Tylor and Francis group, new work and London, 2017.
17. Kevin Moore, What You Think You Know About Football Is Wrong (London: Bloomsbury, 2019).
18. Kirstin Hallmann &Karen Petry, Comparative Sport Development Systems, Participation and Public Policy, Springer New York Heidelberg Dordrecht London, 2013.
19. Lorenzo Casini, The Making of a Lex Sportiva by the Court of Arbitration for Sport, ASSER International Sports Law Series, DOI: 10.1007/978-90-6704-829-3_8, The Hague, The Netherlands, and the authors/editors 2012.

20. Paul Dietschy, Making football global? FIFA, Europe, and the non-European football world, 1912–74. Journal of Global History, 8, pp 279-298 doi:10.1017/S1740022813000223, (2013).
21. Stefaan Van den Bogaert, From Bosman to Bernard C-415/93; [1995] ECR I-4921 to C-325/08; [2010] ECR I-2177, Chapter 6, Leading Cases in Sports Law, T.M.C. Asser press, The Hague, The Netherlands.
22. Vogel, D., 'Private Global Business Regulation', Annual Reviews of Political Science, 11, 261–82, 2007.
23. Włoch, Renata., UEFA as a New Agent of Global Governance: A Case Study of Relations between UEFA and the Polish Government against the Background of the UEFA EURO 2012. " Journal of Sport and Social Issues. DOI: 10.1177/0193723512467192, 2012.

ثالثًا: قرارات الفيفا والقرارات القضائية

1. Judgment of the Court (Third Chamber) of 18 July 2006, David Meca-Medina and Igor Majcen v Commission of the European Communities. Appeal - Rules adopted by the International Olympic Committee concerning doping control - Incompatibility with the Community rules on competition and freedom to provide services -Complaint - Rejection. Case C-519/04 P.
2. Cfl,25 January 2005, case T-193/02
3. Nigerian Football Federation v. FIFA, CAS 2014/A/3744.
4. the court of justice of the republic of Trinidad and Tobago's decision Claim No. CV2020-01208, paragraphs 3 &7.
5. Court of Justice of the European Union (2005). Laurent Piau v. Commission of the European Communities, Case T-193/02.
6. Court of Justice of the European Union (2006a). David Meca-Medina and Igor Majcen v Commission of the European Communities, In Case C-519/04.
7. CAS decision; AEK Athens & Slavia Prague v. UEFA (Court of Arbitration for Sport 98/200; award 20/08/99).
8. Jean-Marc Bosman case, Case C-415/93 Union royale belge des sociétés de football association ASBL v Jean-Marc Bosman, Royal club liégeois SA v Jean-Marc Bosman and others and Union des associations européennes de football (UEFA) v Jean-Marc Bosman [1995] ECR I-4921.
9. Case C-325/08 Olympique Lyonnais SASP v Olivier Bernard and Newcastle UFC [2010] ECR I-2177.
10. Case 264/98 Tibor Balog v Royal Charleroi Sporting Club.
11. CJEU, Case C-264/98, Tibor Balog v Royal Charleroi Sporting Club, withdrawn.
12. CJEU, Case C-243/06, Sporting du Pays de Charleroi, G-14 Groupment des Clubs de Football Européens v Fédération Internationale de Football Association (FIFA), [2006], withdrawn. See for more details Burger, C.J., 2000.
13. ECJ decision; Case 36/74 Walrave and Koch v Union Cycliste Internationale (1974) ECR 1405 is a case concerning the doctrine of direct effect.
14. ECJ decision; Christelle Deliège v Ligue francophone de judo et disciplines associées ASBL, Ligue belge de judo ASBL, Union européenne de judo (C-51/96) and François Pacquée (C-191/97).

رابعًا: القوانين واللوائح الرياضية

١. **القانون المدني العراقي رقم (٤١) لسنة (١٩٥٠).**
٢. **قانون رقم (١٠) لسنة (٢٠٢١) بشأن تدابير استضافة كأس العالم فيفا قطر (٢٠٢٢).**

3. Swiss Civil Code of 10 December 1907 (Status as of 1 January 2021).
4. FIFA Regulations on the Status and Transfer of Players July 2022 Edition.
5. Ustawa o sporcie kwalifikowanym [Poland Law on Competitive Sports], 155 Dziennik Ustaw 1298 (2005) (Pol.).
6. FIFA statutes (2022).
7. UEFA Statutes (2021).
8. FIFA's FUTSAL Laws of the Game (2022-23).
9. Beach Soccer Laws of the Game (2022-23).
10. International Football Association Board Statutes (2021) (The IFAB).

خامسًا: المصادر الالكترونية

1. https://s3euwest1.amazonaws.com/fs.siteor.com/msport/files/DWM%20files/Act_on_Sport.pdf?1453454817 .
2. https://isap.sejm.gov.pl/isap.nsf/DocDetails.xsp?id=WDU20010790855.
3. https://isap.sejm.gov.pl/isap.nsf/DocDetails.xsp?id=WDU20051551298 .
4. http://wroclaw.gazeta.pl/wroclaw/1,96554,5869866,Cwiakalski_skala_korupcji_w_futbolu_bardzo_duza_.html.
5. http://www.fifa.com/aboutfifa/organisation/news/newsid=110859/index.html.
6. Albo Kurator, Albo EURO 2012 [UEFA: Either Curator or EURO 2012], SPORT1.PL (Oct. 3, 2008), http://www.sport1.pl/UEFA-Albo-kurator-albo-Euro-2012/a65817.
7. WPROST. 2008a. „FIFA I UEFA: zawieszenie władz PZPN nielegalne" [FIFA and UEFA: Deprivation of power of PZPN illegal]. WPROST, 30 September 2008. http://www.wprost.pl/ar/140071/FIFA-i-UEFA-zawieszenie-wladz-PZPN-nielegalne/.
8. https://sennferrero.com/descargaspdf/tas-cas/201507/CAS2014.A.3744&3766.pdf .
9. https://casetext.com/case/martin-v-international-olympic-committee .
10. cv_20_01208DD13Oct2020.pdf .
11. https://www.ttlawcourts.org/index.php/about-the-judiciary-1/structure .
12. https://www.fifa.com/legal/football-regulatory/media-releases/fifa-lifts-suspension-of-the-trinidad-and-tobago-football-association .
13. https://www.bger.ch/ext/eurospider/live/de/php/aza/http/index.php?highlight_docid=aza%3A%2F%2F05-01-2007-4P-240-2006&lang=de&type=show_document&zoom=YES&.
14. https://www.mohamah.net/law/.
15. Laws of the Game 2021-22_Arabic.pdf.
16. https://beachsoccer.com/history.
17. https://futsal.com/history-of-futsal/.
18. https://www.fifa.com/tournaments/mens/futsalworldcup/netherlands1989.
19. https://digitalhub.fifa.com/m/3026a139cbdc7a91/original/mljzd9exgd1ma2sc59vm-pdf.pdf.

20. https://futsal.com/history-of-futsal/.
21. http://worldfutsalfederationwff.com/history.html.
22. https://www.theifab.com/background/.

(١) لاحظ د. عصام عطية، القانون الدولي العام، المكتبة القانونية بغداد، طبعة جديدة، ٢٠١٢، ص٨. وكذلك د. خليفة راشد الشعالي ود. عدنان أحمد ولي العزاوي، مساهمة في نظرية القانون الرياضي (قانون المعاملات الرياضية)، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥، ص٣١.

(٢) See Arnout Geeraert, Michaël Mrkonjic & Jean-Loup Chappelet (2014): A rationalist perspective on the autonomy of international sport governing bodies: towards a pragmatic autonomy in the steering of sports, International Journal of Sport Policy and Politics, DOI: 10.1080/19406940.2014.925953, p.3.

(٣) See Articles (1,24, 25 &33) of FIFA statutes (2022).

(٤) See the definitions of FIFA statutes (2022) which stated that (Congress: the supreme and legislative body of FIFA.)

(٥) See Deborah Healey, SPORT AND THE LAW, third edition, Published by University of New South Wales Press Ltd, Sydney, AUSTRALIA, 2005, p.22.

(٦) ولقد لاقى هذا المبدأ الأساسي صدى في إعلان (وراسو) عام (٢٠٠٠) الذي وقعت عليه أكثر من مئة دولة والذي ينص على أن: ((تكون إرادة الشعب أساس لسلطة الحكومة، وفق ما يتبين من ممارسة المواطنين لحقوقهم وواجباتهم المدنية، من خلال اختيار ممثليهم في إطار انتخابات منظمة، وحرة، وعادلة، على أساس اقتراع عام متاح)). لاحظ للتفاصيل: نحو تطوير المعايير الدولية للهيئات التشريعية الديمقراطية، وثيقة للمناقشة تراجعها الهيئات التشريعية والجهات المانحة والمنظمات الدولية المعنية المعدة من قبل المعهد الديمقراطي الوطني، ترجمة نور الأسعد، بيروت، لبنان، ٢٠٠٧، ص٣.

(٧) See Articles (25 &26) of FIFA statues 2022.

(٨) تنص الفقرة (١) من المادة (٢٦) من النظام الأساسي للفيفا في هذا السبيل، على أنَّ: ((لكل اتحاد عضو صوت واحد في الكونغرس، ويتم تمثيله من قبل مندوبيها.....)).

(٩) See Article (26) paragraph (1) of FIFA statues 2022.

(١٠) See Article (26) paragraph (2) of FIFA statues 2022.

إضافة إلى مندوبي أعضاء الفيفا هناك هيئة أخرى تشارك في جلسات الكونغرس والذين يتمثلون في مندوبي الاتحادات الكونفدرالية لكرة القدم، إذ يكون لكل اتحاد مندوب واحد في المؤتمر، ولكن ليس لهم حق التصويت. حيث تنص الفقرة (٣) من المادة (٢٦) من النظام الأساسي للفيفا على أنَّه: ((يجوز لمندوبي الاتحادات الكونفدرالية المشاركة في جلسات المؤتمر كمراقبين دون حق التصويت)).

(١١) لاحظ: زيد نضال شاكر، الاستجواب كأحد أدوات الرقابة البرلمانية في النظام الدستوري الأردني، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون – القسم العام، في جامعة الشرق الأوسط، عمّان، الأردن، ٢٠١٩، ص١١ ومايليها.

(١٢) See Article (28) of FIFA statues 2022.

(١٣) See FIFA statues 2022 Edition.

(١٤) See FIFA Regulations on the Status and Transfer of Players July 2022 Edition.

(١٥) باستثناء الاتحادات الكونفدرالية (القارية)؛ لأنَّ ليس لمندوبي هذه الأخيرة حق التصويت في الكونغرس على الرغم من أنَّ لها حق المشاركة في جلسات الكونغرس.
See Article (26) paragraph (3) of FIFA statues 2022.
(١٦) See Article (26) paragraph (1) of FIFA statues 2022.
(١٧) See Article (28) of FIFA statues 2022.
(١٨) حيث تنص الفقرة (١) من المادة (٢٧) من النظام الأساسي للفيفا بأن: ((يجوز فقط للاتحادات الأعضاء اقتراح الترشيحات لمنصب رئيس الفيفا، ولا يكون الترشيح لمنصب رئيس الفيفا صالحًا إلَّا إذا كان مدعومًا من قبل مجموعة اتحادات الأعضاء لا يقل عددها عن خمسة اتحادات، ويجب على الاتحادات الأعضاء إخطار الأمانة العامة للفيفا، كتابة بالترشح لرئاسة للفيفا قبل أربعة أشهر على الأقل من بدء المؤتمر إلى جانب إعلانات الدعم الصادرة عن خمسة اتحادات أعضاء على الأقل، ويجب أن يكون المرشح لمنصب رئيس الفيفا قد لعب دورًا ناشطًا في كرة القدم على سبيل المثال كلاعب أو مسؤول داخل الفيفا أو اتحاد قاري أو اتحاد ، وما إلى ذلك لمدة عامين من السنوات الخمس الأخيرة قبل اقتراحه كمرشح ويجب أن يجتاز فحص الأهلية الذي تجريه لجنة المراجعة وفقا للوائح حوكمة الفيفا)).
(١٩) See Article (28) of FIFA statues 2022.
(٢٠) لاحظ المادة (٦٠) من القانون المدني السويسري لسنة (١٩٠٧) المعدل، وفي مقابل المادة (٥٠) من القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة (١٩٥١).
(٢١) See Article (1) of FIFA statues 2022.
(٢٢) See the FIFA governance reform project final report by independent governance committee to the executive committee of FIFA, 2014, p3. Microsoft Word - Final Report by IGC to FIFA ExCo EN.docx (baselgovernance.org)
(٢٣) See European Council, 2000. Declaration on the specific characteristics of sport and its social function in Europe, of which account should be taken in implementing common policies, presidency conclusions. Nice European Council, 7–9 December 2000.
(٢٤) See Article (6 3) of Swiss Civil Law of 10 December 1907 (Status as of 1 January 2021).
(٢٥) See Judgment of the Court (Third Chamber) of 18 July 2006, David Meca-Medina and Igor Majcen v Commission of the European Communities. Appeal - Rules adopted by the International Olympic Committee concerning doping control - Incompatibility with the Community rules on competition and freedom to provide services -Complaint - Rejection. Case C-519/04 P.
(٢٦) See the European Court of Justice's decision in Meca-Medina v The Commission [2006] ECR I-6991.
(٢٧) See for more details about FIFA's members; https://www.fifa.com/about-fifa/associations .
(٢٨) أي هناك (٢١١) من الأنظمة القانونية المختلفة على اعتبار أن كل اتحاد وطني يكون تابعًا لدولة واحدة، والفيفا لديها (٢١١) اتحادًا وطنيًا عضوًا. لاحظ للتفاصيل حول عدد أعضاء الفيفا، الموقع الرسمي للفيفا الآتي: (تأريخ الزيارة ٢٣-١٢-٢٠٢٢)
https://www.fifa.com/about-fifa/associations
(٢٩) تنص الفقرة (١) من المادة (١٩) من النظام الأساسي للفيفا الذي يقتضي بأن: ((يجب على كل جمعية عضو إدارة شؤونها بشكل مستقل، ودون تأثير لا مسوغ له من أطراف ثالثة)). وبخلاف هذا النص سيتعرض الاتحاد العضو إلى عقوبة التعليق والطرد من قبل الفيفا كما تقتضي الفقرة (١) من المادة (١٦) من النظام الأساسي للفيفا بأن: ((يجوز للكونغرس تعليق عضوية أي جمعية بناء على طلب المجلس، ومما تقدم يجوز للمجلس دون تصويت الكونغرس أن يعلق مؤقتًا بأثر فوري أي جمعية عضو تنتهك التزاماتها بشكل خطير، ويظل التعليق الذي يوافق عليه المجلس ساريًا إلى الكونغرس التالي ما لم يكن المجلس قد ألغى هذا التعليق قبل انعقاد ذلك الكونغرس)). أمَّا بشأن عقوبة الطرد

فإنّ الفقرة (١-b) من المادة (١٧) من النظام الأساسي للفيفا تشير إلى أنّه يجوز: ((للكونغرس طرد أي جمعية عضو بناء على طلب المجلس(Council) إذا: (b) ينتهك بشكل خطير النظام الأساسي أو اللوائح أو قرارات الفيفا)).

(٣٠) وفي قضية المطاف تمكن الفيفا من إجبار اليونان، وإسبانيا، وبولندا، والعراق وغيرها على التخلي من التدخل المشروع في شؤون كرة القدم. لاحظ للتفاصيل في قضية اليونان، وأسبانيا، وبولندا:

Henk Meier and Borja Garcia, protecting private transnational authority against public intervention; FIFAs power over national governments, public administration, Vol. 93, No. 4, 2015 (890–906), p.890 & follows.

(٣١) Henk Meier and Borja Garcia, ibid, p.895.

(٣٢) منها تعليق اتحاد أذربيجان لكرة القدم عام (٢٠٠٣)، وتعليق اتحاد كينا لكرة القدم عام (٢٠٠٤)، وتعليق اتحاد اليمن لكرة القدم (٢٠٠٥)، وتعليق اتحاد إيران لكرة القدم (٢٠٠٦)، وتعليق اتحاد الكويت لكرة القدم عام (٢٠٠٧)، وتعليق اتحاد العراق لكرة القدم عام (٢٠٠٩)، وتعليق اتحاد سلفادور لكرة القدم عام (٢٠١٠)، وتعليق اتحاد كاميروني لكرة القدم عام (٢٠١٣) وغيرها، وكان القاسم المشترك بين هذه القضايا هو التدخل في شؤون كرة القدم الوطنية من قبل الحكومات الوطنية أو من قبل السلطات التشريعية لتلك الدول. لاحظ للتفاصيل حول قرارات الفيفا بشأن تعليق الاتحادات الوطنية لكرة القدم من أجل الاحتفاظ باستقلالية كرة القدم عبر العالم:

See Garcia, Borja, and Henk-Erik Meier, ibid, p.896. And J. G. Hylton, How FIFA Used the Principle of Autonomy of Sport to Shield Corruption in the Sepp Blatter Era, 32 Md. J. Int'l L. 134 (2017). Available at: http://digitalcommons.law.umaryland.edu/mjil/vol32/iss1/6, p.142 & follows.

(٣٣) تم تنظيم الأنشطة الرياضية والبدنية في بولندا من خلال ثلاثة قوانين، الأول هو قانون الجمعيات الرياضية (Ustawa prawo o stowarzyszeniach [Law on Associations], 79 DZIENNIK USTAW 855 (2001) (Pol.))، والثاني هو القانون الرياضي (Ustawa o sporcie [Law on Sport], 127 DZIENNIK USTAW 857 (2010) (Pol.))، والثالث هو قانون المنافسة الرياضية (Ustawa o sporcie kwalifikowanym [Poland Law on Competitive Sports], 155 DZIENNIK USTAW 1298 (2005) (Pol.)). لاحظ للتفاصيل:

https://s3euwest1.amazonaws.com/fs.siteor.com/msport/files/DWM%20files/Act_on_Sport.pdf?14 53454817 .

And https://isap.sejm.gov.pl/isap.nsf/DocDetails.xsp?id=WDU20010790855. Also, https://isap.sejm.gov.pl/isap.nsf/DocDetails.xsp?id=WDU20051551298 .

(٣٤) See Article (13) paragraph (3) of Ustawa o sporcie kwalifikowanym [Poland Law on Competitive Sports], 155 Dziennik Ustaw 1298 (2005) (Pol.).

(٣٥) See Articles (23 & 24) of Poland Law on Competitive Sports. And for more details see Garcia, Borja, and Henk-Erik Meier. 2019. "Keeping Private Governance Private: Is FIFA Blackmailing National Governments?". figshare. https://hdl.handle.net/2134/12635. P.17.

(٣٦) See Polish Penal Code, 88 Dziennik Ustaw 553 (1997) (Pol.), amended by 111 Dziennik Ustaw 1061 (2003) (Pol.).

(٣٧) حيث أعلنت وزارة العدل البولندية في (أوكتوبر ٢٠٠٨) بأنّ (٥٢) ناديًا كرويًا تابعًا للاتحاد البولندي لكرة القدم قد تواطأت في هذه الجرائم، وفي (يناير٢٠٠٧) أُتهم أحد أعضاء مجلس إدارة الاتحاد البولندي لكرة القدم (PFA) بجريمة الرشوة، وتمّ القبض عليه من قبل السلطات الحكومية. لاحظ للتفاصيل:

Cwiakalski: skala korupcji w futbolu bardzo duza; cale rundy ulozone [Cwiakalski: The Range of Corruption in Football is Very High], gazeta wyborcza (Oct. 31, 2008) (Pol.), available at http://wroclaw.gazeta.pl/wroclaw/1,96554,5869866,Cwiakalski_skala_korupcji_w_futbolu_bardzo_duza_.html.

(٣٨) See Garcia, Borja, and Henk-Erik Meier, ibid, p. 18.

(٣٩) لأنّ الفيفا واليوفا يتمتعان بالحق الحصري في تنظيم مباريات ومسابقات كرة القدم العالمية والإقليمية على التوالي، وهدفهما الأساسي هو ضمان احترام لوائحهما من قبل الاتحادات الوطنية لكرة القدم، وعلى وجه الخصوص الاستقلالية في إدارة كرة القدم دون تأثير، وتدخل من قبل طرف الثالث. لاحظ:

Articles (2 & 19) of FIFA Statutes 2022. And Articles (2,6 &8) of UEFA Statutes 2021.

(٤٠) See FIFA, 2007, Poland and Kenya warned about Governmental Interference, " Media Information, January 31, 2007. Available online at http://www.fifa.com/aboutfifa/organisation/news/newsid=110859/index.html.

(٤١) See Dawid Bunikowski, Ultimatum FIFA: straszak wladz swiatowej pilki [FIFA Ultimatum: Scarecrow of the World Football Authorities], Racjonalista. PL (Oct. 2, 2008) (Pol.), http://www.racjonalista.pl/kk.php/s,6117.

(٤٢) See Włoch, Renata. 2012. UEFA as a New Agent of Global Governance: A Case Study of Relations between UEFA and the Polish Government against the Background of the UEFA EURO 2012. " Journal of Sport and Social Issues. DOI: 10.1177/0193723512467192.

(٤٣) See Dawid Bunikowski, ibid.

(٤٤) See Dawid Bunikowski, ibid.

(٤٥) See UEFA: Albo Kurator, Albo EURO 2012 [UEFA: Either Curator or EURO 2012], Sport1.PL (Oct. 3, 2008), http://www.sport1.pl/UEFA-Albo-kurator-albo-Euro-2012/a65817.

(٤٦) See WPROST. 2008a. ,,FIFA I UEFA: zawieszenie władz PZPN nielegalne,, [FIFA and UEFA: Deprivation of power of PZPN illegal]. WPROST, 30 September 2008. http://www.wprost.pl/ar/140071/FIFA-i-UEFA-zawieszenie-wladz-PZPN-nielegalne/.

(٤٧) See Cutler, A.C., V. Haufler and T. Porter. 1999. Private Authority and International Affairs. New York: Suny Press.

(٤٨) كالنظام القانوني العراقي، في قانون الاتحادات الرياضية الوطنية رقم (٢٤) لسنة (٢٠٢١)، والنظام القانوني اليوناني، في قانون (Ustawa o sporcie kwalifikowanym [Poland Law on Competitive Sports], 155 DZIENNIK USTAW 1298 (2005) (Pol.)، والنظام القانوني الإسباني في (Spanish Sports Act of 1990 (Law 10/1990)).

(٤٩) لاحظ للتفاصيل: فارس وسمي الظفيري، إبرام المعاهدات الدولية وتطبيقها في النظام القانوني الكويتي، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الحقوق في جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١٢، ص١٨ وما يليها.

(٥٠) كما ذهبت هذا الاتجاه محكمة البداءة الأوربية في قرار لها رقم (Cfl,25 January 2005, case T-193/02) في قضية لوران (Piau) ضد لوائح الفيفا.

(٥١) رياضة إنجلترا هي هيئة عامة غير حكومية معروفة بـ(NDPB). لاحظ للتفاصيل حول طبيعة الرياضة في النظام القانوني الإنكليزي:

Chris Gratton, Peter Taylor, and Nick Rowe, UK: England, Chapter 13, Sports Economics, Management and Policy, Comparative Sport Development, Springer New York Heidelberg Dordrecht London, 2013, p.167 & follows.

(٥٢) See Kirstin Hallmann &Karen Petry, Comparative Sport Development Systems, Participation and Public Policy, Springer New York Heidelberg Dordrecht London, 2013, p.149.

(٥٣) See Cafaggi, F. 2011. 'New Foundations of Transnational Private Regulation', Journal of Law and Society, 38, 1, 20–49. And Vogel, D. 2007. 'Private Global Business Regulation', Annual Reviews of Political Science, 11, 261–82. Also, Abbott, K.W. and D. Snidal. 2009. 'Strengthening International Regulation through Transnational New Governance: Overcoming the Orchestration Deficit', Vanderbilt Journal of Transnational Law, 42, 2, 501–78.

(٥٤) حيث قررت الفيفا بتعليق الاتحاد النيجيري لكرة القدم (NFF) في (٩ يوليو ٢٠١٤) بعد تدخل المحكمة العليا لجمهورية نيجيريا الاتحادية على شؤون الاتحاد، إذ ألزمت المحكمة المذكورة وزير الرياضة النيجيري بتعيين عضو ذي الخدمة المدنية لإدارة شؤون الاتحاد النيجيري لكرة القدم حتى يتم النظر في القضية من قبل المحكمة، دون تحديد أي موعد لمثل هذه الجلسة، وعليه عينت الوزير شخصًا لهذا الغرض، وقرر المعين بعقد جمعية عمومية غير عادية للاتحاد في (٥ يوليو ٢٠١٤). وفي هذه الجلسة تم تعين موعدًا لانتخابات رئاسة الاتحاد النيجيري لكرة القدم. وقد تمت الانتخابات وفاز فيها (Giwa)، ولكن الفيفا رفضت نتائج هذه الانتخابات، ووصفتها بأنّها تمت تحت تأثير الحكومة لذا الفيفا لا تعترف بها، وعليه فإنّ الفيفا علّقت عضوية الاتحاد النيجيري لكرة القدم في الفيفا في (١٩ يوليو ٢٠١٤) نظرًا لتدخل الحكومة في شؤون الاتحاد، ونتيجة ذلك حرمت الفيفا الاتحاد المذكور من جميع مزايا الفيفا ومشاركة منتخباته في المباريات والمسابقات الدولية والإقليمية فضلاً عن الأندية الكروية واللاعبين التابعين له وغيرها من آثار التعليق. وعليه قدم رئيس الاتحاد النيجيري لكرة القدم (Giwa) دعوى قضائية إلى محكمة التحكيم الرياضية في لوزان بأنّه الرئيس الحقيقي للاتحاد النيجيري لكرة القدم. لاحظ للتفاصيل القضية:
https://sennferrero.com/descargaspdf/tas-cas/201507/CAS2014.A.3744&3766.pdf

(٥٥) لاحظ لتفاصيل القضية، قرار محكمة التحكيم الرياضية:
Nigerian Football Federation v. FIFA, CAS 2014/A/3744.

(٥٦) See for full details; https://casetext.com/case/martin-v-international-olympic-committee

(٥٧) نظرًا لسوء الإدارة المالية من قبل اتحاد تيندا وتوباغو(TTFA) قرر مجلس الفيفا بتعليق عضوية الاتحاد من الفيفا في (٢٥ يونيو ٢٠٢٠)، لأنّ أساليب الإدارة المالية العامة للاتحاد منخفضة للغاية، مقارنة بالديون الضخمة، وقد أدى إلى مواجهة (TTFA) لخطر حقيقي للغاية يتمثل في الإعسار وانعدام السيولة، مثل هذا الوضع يعرض الاتحاد للخطر في تنظيم وتطوير كرة القدم في البلاد ويجب اتخاذ التدابير التصحيحية على وجه السرعة، وقررت الفيفا بإقالة أعضاء مجلس إدارة الاتحاد المذكور وحلت محله لجنة التطبيع (normalization committee) وفقًا لأحكام الفقرة (٢) من المادة (٨) من النظام الأساسي للفيفا. وعليه تم الطعن في قرار الفيفا لدى محكمة التحكيم الرياضية من قبل السلطة التنفيذية المخلوعة لاتحاد تيندا وتوباغو، ولكن فشلت في ذلك؛ لعدم إمكانية دفع تكاليف التحكيم، وعليه تم سحب الدعوى لدى محكمة التحكيم الرياضية في (١٨ مايو ٢٠٢٠). وفي نفس اليوم قدمت الدعوى القضائية إلى محكمة العدل العليا في تيندا وتوباغو، وادعى المدعي بأنّ قرار الفيفا بتعين لجنة التطبيع وإقالة المسؤولين المنتخبين حسب الأصول في (TTFA) يكون مخالفًا لأحكام القانون.

(٥٨) See the court of justice of the republic of Trinidad and Tobago's decision Claim No. CV2020-01208, paragraphs 3 &7, p.2.

(٥٩) See the court of justice of the republic of Trinidad and Tobago's decision Claim No. CV2020-01208, paragraph 36, p. 13.

(٦٠) See the court of justice of the republic of Trinidad and Tobago's decision Claim No. CV2020-01208, paragraph 37, p. 14.

(٦١) See the court of justice of the republic of Trinidad and Tobago's decision Claim No. CV2020-01208, paragraph 55, p. 21-22.

(٦٢) See the decision on this web link; cv_20_01208DD13Oct2020.pdf

(٦٣) See the court of justice of the republic of Trinidad and Tobago's decision Claim No. CV2020-01208, paragraph 52, p. 20.

(٦٤) See the court of justice of the republic of Trinidad and Tobago's decision Claim No. CV2020-01208, paragraph 46, p. 18.

(٦٥) ادعت وزيرة الرياضة وتنمية المجتمع لتريناداد وتوباغو، ورئيس لجنة التطبيع، وأشخاص آخرون، والعديد من الأندية ومندوبو عضوية(TTFA) عقد اجتماع غير عادي للجمعية العامة للاتحاد (TTFA)، وأشارت لهؤلاء المهتمين بالآثار السلبية على تعليق الاتحاد من عضوية الفيفا، والتي تتمثل فيما يلي: لا يمكن للمنتخبات الوطنية للشباب والمنتخبات الوطنية العليا المشاركة في أي مسابقة دولية لكرة القدم بما في ذلك المباريات الودية (لن يسمح لأي اتحاد عضو في الفيفا بإجراء أي مباريات مع(TTFA) على جميع المستويات. ولن تتاح للاعبين فرصة المنافسة في تصفيات كأس العالم (FIFA) قطر (٢٠٢٢) وسيضطر بعض اللاعبين إلى التقاعد. وستتأثر على قابلية تسويق اللاعبين؛ لأنّ في هذه الحالة لا توجد انتقالات دولية، ولن يتم منح اللاعبين الوطنيين الشباب فرص الاستكشاف في هذه المباريات التأهيلية التي تتيح لهم القدرة على بناء السيرة الذاتية من خلال ظهور منتخب تريناداد وتوباغو الوطني. ولن يُسمح للأندية المحلية بالمنافسة في دوري أبطال (CONCACAF). قد لا تكون هناك فرصة لتعيينات الحكام في أي بطولة دولية بما في ذلك أي تعيين متعلق بكرة القدم. ولا توجد دورات تدريبية، ولا توجد دورات تحكيمية، ولا دورات إدارية، ولا دورات لمفوض المباريات، ولا دورات إعلامية، بالإضافة إلى ذلك، لن نتمكن من الوصول إلى برامج التطوير من الفيفا و(CONCACAF). وغيرها من الآثار السلبية. لاحظ للتفاصيل:

See the court of justice of the republic of Trinidad and Tobago's decision Claim No. CV2020-01208, paragraphs ٥٢ &٥٤, p.٢٠.

(٦٦) علمًا أنّ الهيكل القضائي في تيناداد وتوباغو يتكون من المحكمة العليا(the supreme court) في قمة الهرم، وتليها محكمة الاستئناف(Court of Appeal)، وبعدها محكمة العدل العليا(the high court)، وبعد محاكم أخرى. لاحظ للتفاصيل:

https://www.ttlawcourts.org/index.php/about-the-judiciary-1/structure

(٦٧) See for more details https://www.fifa.com/legal/football-regulatory/media-releases/fifa-lifts-suspension-of-the-trinidad-and-tobago-football-association .

(٦٨) لاحظ الفصل الثاني – الجمعيات من المواد (٦٠ إلى ٧٩) من القانون المدني السويسري التي تتعلق بكيفية تأسيس الجمعية وآلية عملها.

(٦٩) See Bundesgericht [BGer] [Federal Supreme Court] Jan. 6, 2006, Entscheid des schweizerischn Bundesgerichts [BGE] 4P_240/2006 (Switz.). https://www.bger.ch/ext/eurospider/live/de/php/aza/http/index.php?highlight_docid=aza%3A%2F%2F05-01-2007-4P-240-2006&lang=de&type=show_document&zoom=YES&

(٧٠) See for example Court of Justice of the European Union (2005). Laurent Piau v. Commission of the European Communities, Case T-193/02. [online]. Retrieved from http://curia.europa.eu/juris/liste.jsf?language=en& num =T-193/02. And Court of Justice of the European Union (2006a). David Meca-Medina and Igor Majcen v Commission of the European Communities, In Case C-519/04 P, [online]. Retrieved from http://curia.europa.eu/juris/document/document.jsf?docid=57022&do clang=en.

(٧١) هذه المساعدات والمعاونات تكون ضرورية جدًا لبعض الاتحادات الوطنية سيما في الدول النامية كالدول الإفريقية والآسيوية.

(٧٢) لاحظ على سبيل المثال قرارات الفيفا بتعليق الاتحادات الوطنية التي ترتب عليه الآثار المذكورة أعلاه، وقرار الفيفا بتعليق الاتحاد العراقي لكرة القدم (٢٠٠٩)، وقرار الفيفا بتعليق الاتحاد سلفادور (٢٠١٠)، وقرار الفيفا بتعليق الاتحاد كاميروني لكرة القدم (٢٠١٣).

See for more details, Garcia, Borja, and Henk-Erik Meier, ibid, p.896-7.

(٧٣) حيث أصدرت دولة قطر القانون المذكور لتغطية مجالات وتدابير استضافة كأس العالم قطر (٢٠٢٢)، منها إجراءات الدخول إلى دولة قطر والخروج منها والعمل فيها لكأس العالم وما يرتبط به من أنشطة نظرًا؛ لأنّ الجمهور

هو من أهم عوامل نجاح بطولات كرة القدم، وانطلاقًا من هذه الحقيقة، حيث نظم القانون إجراءات الدخول والخروج من المواد (٤ إلى ٧) بموجبها التزمت الدولة بمنح سمات دخول الدولة لرعايا الأجانب الراغبين في الحضور في البطولة، ويجب تبسيط هذا الإجراء قدر الإمكان للسماح بدخول الأجانب إلى الدولة. ومن جانب آخر نظمت المواد (٣٥ إلى ٣٧) من القانون المذكور الإجراءات المتعلقة بالحصول على تصريح العمل، واقتضت تلك المواد على أنَّه يسمح للرعايا الأجانب بالعمل كمتطوعين لدى الفيفا أو اللجنة العليا دون الحصول على تصريح عمل. ولا تطبق قوانين العمل السارية في دولة قطر على الفيفا والمنظمات التابعة لها والاتحادات الكونفدرالية والاتحادات الوطنية واللجنة العليا وموردي السلع ومقاولي الأشغال وغيرها. وكذلك تنص المادة (٨) من القانون المذكور بأن تعفي الفيفا والمنظمات التابعة لها والاتحادات الكونفدرالية والاتحادات الوطنية وشركة كأس العالم فيفا-قطر ٢٠٢٢ ذ.م.م. واللجنة العليا والكيانات التابعة للفيفا والمتعاقدين مع الفيفا...الخ من كافة الرسوم والضرائب. وكذلك وفر القانون المذكور التنقلات المجانية للجمهور خلال فترة البطولة على النحو المنصوص عليها في المادة (٣٣) من القانون المذكور، ووفقًا لمواد (٩ إلى ١٢) من القانون المذكور ألزمت كافة الجهات الطبية الحكومية وغير الحكومية باستيعاب حالات الطوارئ، وتقديم المساعدات الطبية للجمهور والمشاركين في الأنشطة خلال فترة البطولة. فضلا عن توفير الإجراءات اللازمة للأمن وسلامة الجمهور. وفيما يخص عمليات البنوك والنقد الأجنبي تنص المادة (١٣) من القانون على أنَّه من خلال الفترة الزمنية للبطولة لن تكون هناك قيود على شراء وبيع العملة القطرية والعملات الأجنبية، وعلاوة على ذلك لا يجوز تقييد دخول وخروج العملات الأجنبية. وفيما يتعلق بحماية حقوق الفيفا والاعتراف بها فقد نظم القانون المذكور هذه المسألة من المواد (١٤ إلى ٢٦) واعترف القانون بكافة حقوق الفيفا المرتبطة بالبطولة ويمكن تقسيمها إلى ثلاثة فئات: حقوق الملكية الفكرية، والحقوق التجارية(باقة حقوق الإعلان)، وحقوق متفرقة.

(٧٤) See Bartley, T. 2007. 'Institutional Emergence in an Era of Globalization: The Rise of Transnational Private Regulation of Labor and Environmental Conditions', American Journal of Sociology, 113, 2, 297–351.

(٧٥) See CAS decision; AEK Athens & Slavia Prague v. UEFA (Court of Arbitration for Sport 98/200; award 20/08/99) para.188.

(٧٦) تنص الفقرة (١) من المادة (٢١٢) من القانون المدني العراقي على ((الضرورات تبيح المحظورات ولكنها تقدر بقدرها)).

(٧٧) لاحظ على سبيل المثال نص المادة (٢١٢) من القانون المدني الذي يقتضي بأنَّ ((١.الضرورات تبيح المحظورات ولكنها تقدر بقدرها. ٢. فمن أحدث ضرراً وهو في حالة دفاع شرعي عن نفسه أو عن غيره كان غير مسؤول على ألَّا يتجاوز في ذلك القدر الضروري، وإلَّا أصبح ملزمًا بتعويض تراعى فيه مقتضيات العدالة)). وكذلك المادة (٢١٤) من القانون المدني العراقي التي تنص على أنَّه ((١ – يتحمل الضرر الخاص لدرء الضرر العام. ٢ – فإذا هدم أحد داراً بلا إذن صاحبها لمنع وقوع حريق في المحلة وانقطع هناك الحريق فإن كان الهادم هدمها بأمر من ولي الأمر لم يلزمه الضمان، وإن كان هدمها من تلقاء نفسه ألزم بتعويض مناسب)).

(٧٨) جاء في حيثيات الحكم ((أنَّ المادة (١٧٩) مدني قد ألزمت الغاصب برد المغصوب إلى صاحبه مع أجر مثله، وفقًا لقاعدة الضرورات تبيح المحضورات ولكنها تقدر بقدرها المادة (١/٢١٢) مدني وحيث أنَّ الاضطرار لا يبطل حق الغير إبطالًا كليًا وحيث أن الضرر الخاص يتحمل لدرء الضرر العام، وبالتالي فإنَّ إشغال المدعى عليه لعقار المدعين وإن كان يشكل عملًا غير مشروع إلَّا أنَّ الإشغال كان لأغراض إسكان النازحين، ولأسباب إنسانية محضة ومعه تكون دعوى المدعين لرفع التجاوز واجبة الرد وبإمكانهم المطالبة بالتعويض)). لاحظ للتفاصيل الحكم: تأريخ الزيارة (٢٨-١٢-٢٠٢٢)

https://www.mohamah.net/law/

(٧٩) لاحظ على سبيل المثال في هذا الصدد:

Jean-Marc Bosman case, Case C-415/93 Union royale belge des sociétés de football association ASBL v Jean-Marc Bosman, Royal club liégeois SA v Jean-Marc Bosman and others and Union des

associations européennes de football (UEFA) v Jean-Marc Bosman [1995] ECR I-4921. And Case C-325/08 Olympique Lyonnais SASP v Olivier Bernard and Newcastle UFC [2010] ECR I-2177. Also, Case 264/98 Tibor Balog v Royal Charleroi Sporting Club. For more details see Stefaan Van den Bogaert, From Bosman to Bernard C-415/93; [1995] ECR I-4921 to C-325/08; [2010] ECR I-2177, Chapter 6, Leading Cases in Sports Law, T.M.C. Asser press, The Hague, The Netherlands, p.91.

(٨٠) وبالفعل حققت الفيفا أهدافها بهذا الصدد، ويظهر ذلك بوضوح من قلة السوابق القضائية في المفوضية الأوربية ومحكمة العدل الأوربية التابعة لها في مجال الرياضة، لأنَّ الفيفا تمكنت من ابتكار نظام القانون الخاص بها من خلالها تمكنت من تسوية المنازعات داخل شبكتها الخاصة ووفقًا لقوانينها الخاصة (القواعد الرياضية). لاحظ القضاية التي قامت الفيفا بحسمها على سبيل المثال:

And CJEU, Case CJEU, Case C-264/98, Tibor Balog v Royal Charleroi Sporting Club, withdrawn. C-243/06, Sporting du Pays de Charleroi, G-14 Groupment des Clubs de Football Européens v Fédération Internationale de Football Association (FIFA), [2006], withdrawn. See for more details Burger, C.J., 2000. Taking sports out of the courts: alternative dispute resolution and the international court of arbitration for sport. Journal of legal aspects of sport, 10 (2), 123–128.

(٨١) في الواقع، يحد التحكيم الرياضي (محكمة التحكيم الرياضية) من انتشار فقه (السوابق القضائية) محكمة العدل الأوربية (CJEU) ؛ لأنه بسيط وأكثر مرونة، وأقل تكلفة، ويعمل بسرعة أكبر من القاضي أمام المحاكم الوطنية و(CJEU). ساهم نظام التحكيم الرياضي في ظهور القواعد القانونية الرياضية العالمية المعروفة بالقانون الرياضي. لاحظ للتفاصيل:

Article (56) of FIFA statues 2022. And for more details see Arnout Geeraert, Michaël Mrkonjic & Jean-Loup Chappelet, ibid, p.4. And Lorenzo Casini, The Making of a Lex Sportiva by the Court of Arbitration for Sport, ASSER International Sports Law Series, DOI: 10.1007/978-90-6704-829-3_8, The Hague, The Netherlands, and the authors/editors 2012, p149 follows.

(٨٢) هذه المقدمة مأخوذة من ديباجة قانون كرة القدم لعام (٢٠٢١-٢٠٢٢) الصادر من مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم. المتاح على الرابط الآتي:

Laws of the Game 2021-22_Arabic.pdf

(٨٣) See for full history of Beach Soccer; https://beachsoccer.com/history.

(٨٤) See for full history of Futsal; https://futsal.com/history-of-futsal/.

(٨٥) https://www.fifa.com/tournaments/mens/futsalworldcup/netherlands1989

(٨٦) See technical report, FIFA indoor (Five- A- Side) world championship, Hong Kong '92, https://digitalhub.fifa.com/m/3026a139cbdc7a91/original/mljzd9exgd1ma2sc59vm-pdf.pdf. And https://futsal.com/history-of-futsal/

(٨٧) http://worldfutsalfederationwff.com/history.html

(٨٨) See Article (7) paragraphs (4) of FIFA statutes 2022.

(٨٩) See FIFA's FUTSAL Laws of the Game (2022-23).

(٩٠) See Article (7) paragraphs (4) of FIFA statutes 2022.

(٩١) See notes on the Futsal Laws of the Game, FIFA's FUTSAL Laws of the Game (2022-23), p.9.

(٩٢) وعلى هذا السبيل فإن الفيفا سمحت ببعض تعديلات على قوانين كرة الصالات للاتحادات الوطنية الأعضاء في جانب التنظيمي للعبة على مستوى المحلي(الوطني) بشرط أن يكون التعديل لصالح اللعبة، وان لايتغير التعديل طريقة لعب اللعبة وتحكيمها، لأن طريقة اللعبة وتحكيمها لابد ان تكون موحدة في كرة الصالات في العالم. وتكمن الجوانب التنظيمية التي سمحت الفيفا للاتحادات الاتحادات الوطنية الأعضاء تعديلها في كرة الصالات للشباب والمحاربين القدامى وذوي الإعاقة وكرة الصالات الشعبية، مثل حجم الملعب، وحجم الكرة ووزنها ومادتها، والعرض

بين قائمي المرمى وارتفاع العارضة من الأرض، ومدة فترتي اللعبة (المتساويتين)، والقيود المفروضة على رمي الكرة من قبل حارس المرمى. ومع ذلك، لا يسمح بأي تعديلات أخرى دون إذن من الفيفا. ولكل تعديل مقترح، يجب أن يكون التركيز على الإنصاف والنزاهة والاحترام والسلامة وتمتع المشاركين وكيف يمكن للتكنولوجيا أن تفيد اللعبة. يجب أن تشجع قوانين كرة الصالات أيضا مشاركة الجميع ، بغض النظر عن الخلفية أو القدرة. لاحظ للتفاصيل[٩٢]

Modifications to the Futsal Laws, FIFA's FUTSAL Laws of the Game (2022-23), p.9.

(٩٣) See Managing amendments to the Futsal Laws, FIFA's FUTSAL Laws of the Game (2022-23), p.11.

(٩٤) See Official languages, Beach Soccer Laws of the Game (2022-23), p.9.

(٩٥) وعلى هذا السبيل مثلما أجازت الفيفا ببعض تعديلات على قوانين كرة الصالات للاتحادات الكونفدرالية والاتحادات الوطنية الأعضاء، سمحت للاتحادات الوطنية الأعضاء بتعديل بعض أحكام قوانين لعبة كرة الشاطئية التي تخص بجانب التنظيمي للعبة، وعلى مستوى الوطني بشرط أن يكون التعديل لصالح اللعبة، وان لايتغير التعديل طريقة لعب اللعبة وتحكيمها، لأن طريقة اللعبة وتحكيمها لابد ان تكون موحدة في كرة الشاطئية في العالم. وتكمن الجوانب التنظيمية التي سمحت الفيفا للاتحادات الكونفدرالية والاتحادات الاتحادات الوطنية الأعضاء تعديلها في كرة الشاطئية للشباب والمحاربين القدامى وذوي الإعاقة وكرة الشاطئية الشعبية، مثل حجم الملعب، وحجم الكرة ووزنها ومادتها، والعرض بين قائمي المرمى وارتفاع العارضة من الأرض، ومدة فترتي اللعبة (المتساويتين)، والقيود المفروضة على رمي الكرة من قبل حارس المرمى، وتحديد السن لكرة الشاطئية للشباب والمحاربين القدامى، وتحديد المسابقات في أدنى المستويات من قبل الاتحادات الوطنية الأعضاء. ومع ذلك، لا يسمح بأي تعديلات أخرى دون إذن من الفيفا. ولكل تعديل يجب أن يكون التركيز على الإنصاف والنزاهة والإحترام والسلامة وتمتع المشاركين وكيف يمكن للتكنولوجيا أن تفيد اللعبة، أن تشجع قوانين كرة الصالات أيضا مشاركة الجميع، بغض النظر عن الخلفية أو القدرة. لاحظ للتفاصيل:

Modifications to the Beach Soccer Laws, FIFA's Beach Soccer Laws of the Game (2022-23), p.9-10.

(٩٦) See Managing amendments to the Beach Soccer Laws, FIFA's Beach Soccer Laws of the Game (2022-23), p.11.

(٩٧) Christiane Eisenberg, FIFA 1975-2000: the Business of a Football Development Organization, Historical Social Research / Historische Sozialforschung, 2006, Vol. 31, No. 1 (115), Football History: International Perspectives / Fußball-Geschichte: Internationale Perspektiven (2006), Published by: GESIS - Leibniz Institute for the Social Sciences, p.56.

(٩٨) تتمثل المباريات والبطولات قبل تأسيس الفيفا بدرجة أولى في المباريات والبطولات الوطنية داخل البلد، أمّا المباريات والمسابقات الإقليمية والدولية قليلة جدًا، حيث لعب المنتخب الهولندي لكرة القدم أول مباراة رسيمة دولية في عام (١٩٠٥)؛ أمّا في السويد كان هناك بطولة وطنية قبل تأسيس الاتحاد السويدي لكرة القدم، بحيث بدأت البطولة الوطنية في عام (١٨٩٦)، وكان أول مباراة رسمية دولية لمنتخب السويد في عام (١٩٠٨). وكانت أول مباراة رسمية دولية للمنتخب البلجيكي ضد المنتخب الفرنسي في عام (١٩٠٤). أمّا في سويسرا، تأسس أول نادي في لوزان ولكن يلعب لعبة مختلطة بين كرة القدم ولعبة الركبي، وقد لعب المنتخب السويسري لكرة القدم أول مباراة رسمية دولية مع فرنسا في عام (١٩٠٥). لاحظ للتفاصيل:

Jan Luitzen & Wim Zonneveld (2020): Looking at action: a visual approach to nineteenth-century football history in the Netherlands, Soccer & Society, DOI: 10.1080/14660970.2020.1751467, p6. And Christos Kassimeris (2009) Football and prejudice in Belgium and the Netherlands, Sport in Society: Cultures, Commerce, Media, Politics, 12:10, 1327-1335, DOI: 10.1080/17430430903204843, p1331. Also, https://org.football.ch/ueber-uns/der-sfv.aspx.

(٩٩) حيث نظم الاتحاد الإنكليزي لكرة القدم أول بطولة لكرة القدم وهي (FA Cup) في عام (١٨٧١). لاحظ للتفاصيل:

Paul Dietschy (2013). Making football global? FIFA, Europe, and the non-European football world, 1912–74. Journal of Global History, 8, pp 279-298 doi:10.1017/S1740022813000223, p.280.

(١٠٠) See Arnout Geeraert, The EU in International Sports Governance A Principal-Agent Perspective on EU Control of FIFA and UEFA, pub. Palgrave Macmillan, New York, 2016, p.177.

(١٠١) See Alan Tomlinson, FIFA (Fédération Internationale de Football Association) The Men, the Myths and the Money, first edition, published by Routledge, London, 2014, p.15.

(١٠٢) see article (1) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١٠٣) لاحظ الموقع الرسمي للمجلس (تأريخ الزيارة ٢٥-١٢-٢٠٢٢)

https://www.theifab.com/background/

(١٠٤) see article (2) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١٠٥) see article (2) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١٠٦) على سبيل المثال تمَّ الاتفاق في الجمعية العمومية لمجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم في اجتماعها رقم (١٣١) المنعقد في (٣١ مارس ٢٠١٧) على منح الاتحادات الوطنية لكرة القدم الخيار في تعديل كل أو بعض الجوانب التنظيمية لقوانين كرة القدم ويتحملون مسؤوليتها، وهي: بالنسبة لمباريات كرة القدم للشباب وقدامى اللاعبين وذوي الاحتياجات الخاصة والبراعم: مساحة الملعب، وحجم ووزن الكرة والمادة المصنوعة منها، والمسافة بين قائمتي المرمى ومدى ارتفاع العارضة على الأرض، ومدة شوطي المباريات، وإعادة اشتراك المستبدلين، واستخدام نظام الاستبعاد المؤقت لبعض أو كل الإنذارات(البطاقات الصفراء). ويجب على الاتحادات الوطنية لكرة القدم إخطار مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم باستخدامها لأي من هذه التعديلات وفي أي مستوى. لاحظ للتفاصيل ديباجة قوانين كرة القدم الصادرة من (٢٠٢١-٢٠٢٢) على الرابط الآتي:

Laws of the Game 2021-22_Arabic.pdf

(١٠٧) see article (1) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١٠٨) See article (6) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١٠٩) حيث تنص المادة (٧) من النظام الأساسي لمجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم على أنَّه يجوز أن تعقد الجمعية العامة جلستها الخاصة (الاستثنائية) إذا طلب واحد أو أكثر من أعضاء مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم ذلك، ويجب أن تُعقد هذه الجلسة خلال (٢٨) يومًا من تأريخ الطلب المتضمن لجدول أعمال الجلسة، ويقوم مجلس الإدارة بتعيين مكان وزمان الجلسة. إضافة إلى هذه الحالة يجوز لمجس الإدارة في جميع الأحوال طلب انعقاد جلسة استثنائية للجمعية العامة. وعلى أية حال يقوم رئيس الجلسة بتزويد الأعضاء بجميع الوثائق المتعلقة بالجلسة فضلاً عن جدول أعمال الجلسة، وتطبق جميع أحكام الجلسة العادية على الجلسة الاستثنائية في الجمعية العامة.

See Article (7) paragraph (1) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١١٠) See Article (7) paragraph (3) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١١١) See Article (7) paragraph (9) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١١٢) See Article (7) paragraphs (8,9&10) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١١٣) See Article (7) paragraphs (9) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١١٤) See Article (4) paragraph (3) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١١٥) See Article (7) paragraphs (6&7) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

) paragraph (16) of the International Football Association Board Statutes 2021 ٧(١١٦) See Article ((The IFAB).

(١١٧) See the FIFA's objectives on first FIFA's statutes 1904 on this web. https://www.soccer-academy.net/fifa-history.html .

(١١٨) See FIFA, 1913, Congress minutes. And, Kevin D Tennent, Alex G. Gillett, Foundations of Managing Sporting Events: Organizing the 1966 FIFA World Cup, pub. Routledge, Tylor and Francis group, new work and London, 2017, p.19.

(١١٩) See Kevin Moore, What You Think You Know About Football Is Wrong (London: Bloomsbury, 2019) p.22

(١٢٠) See Kevin Moore, ibid, p.23.

(١٢١) See Article (4) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١٢٢) See Article (8) paragraph (2) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١٢٣) See Article (7) of the International Football Association Board Statutes (The IFAB).

See Article (8) of The International Football Association Board (The IFAB). (١٢٤)

(١٢٥) See last paragraph of Article (9) of the International Football Association Board Statutes (The IFAB).

(١٢٦) See Article (5) paragraph (3) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١٢٧) لاحظ الفقرة (٢) في (القانون الخامس) من قانون كرة القدم (LOG) الصادر عن المجلس (٢٠٢١-٢٠٢٢).

(١٢٨) See the ECJ decision; Case 36/74 Walrave and Koch v Union Cycliste Internationale (1974) ECR 1405 is a case concerning the doctrine of direct effect.

(١٢٩) See the ECJ decision; Christelle Deliège v Ligue francophone de judo et disciplines associées ASBL, Ligue belge de judo ASBL, Union européenne de judo (C-51/96) and François Pacquée (C-191/97).

(١٣٠) See the Europe commission decision; Case COMP/38158 — Meca-Medina and Majcen/IOC. https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/PDF/?uri=CELEX:62004CJ0519&from=en

(١٣١) See the Swiss Federal Supreme Court decision; Bundesgericht [BGer] [Federal Supreme Court] Jan. 6, 2006, ENTSCHEIDUNGEN DES SCHWEIZERISCHEN BUNDESGERICHTS [BGE] 4P_240/2006 (Switz.).

(١٣٢) See Article (21) paragraph (1) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

See Article (21) paragraph (5) of the International Football Association Board Statutes 2021 (١٣٣) (The IFAB).

(١٣٤) See Article (21) paragraph (1) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١٣٥) See Article (21) paragraph (2) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١٣٦) See Article (21) paragraph (4) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١٣٧) See Article (21) paragraph (3) of the International Football Association Board Statutes 2021 (The IFAB).

(١٣٨) لأنَّه بموجب الفقرة (الثانية) من المادة (٢) من النظام الأساسي لمجلس(IFAB) كل من الاتحادات الوطنية لكرة القدم، والدوريات، والأندية الرياضية لكرة القدم، وأي مجموعة أخرى تابعة لهم بشكل مباشر أو غير مباشر يكونون ملزمين بالقوانين والقرارات التي يصدرها المجلس.